In the Name of Allāh, the Most Beneficent, the Most Merciful

16. The Book Of Marriage

Chapter 1. Marriage Is Recommended For The One Who Desires It And Can Afford It, And The One Who Cannot Afford It Should Distract Himself By Fasting

[3398] 1 - (1400) It was narrated that 'Alqamah said: "I was walking with 'Abdullâh in Minâ when he was met by 'Uthmân. He stood and talked with him and 'Uthmân said to him: 'O Abû 'Abdur-Rahmân, shall we not marry you to a young girl who can remind you of times past?' 'Abdullâh said: 'If that is what you are telling me, (let me tell you that) the Messenger of Allâh as said to us: O young men, whoever among you can afford it, let him get married, for it is more effective in lowering the gaze and guarding one's chastity. And whoever cannot afford it should fast, for it will be a shield for him."

۱ - (المعجم ۱٦) - كتاب النكاح (التحفة ۸)

(المعجم ١) - (بَابُ استحباب النِكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم) (التحفة ١)

[٣٩٨] ١-(١٤٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى الْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةً وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الهَمْدَانِيُّ. جَمِيعًا عنْ أَبِي مُعَاوِيَةً - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ - أَخْبَرَنَا أَبِي مُعَاوِيةً عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيم، أَبُو مُعَاوِيةً عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيم، عَنْ عِلْدِ اللهِ عَنْ عَلْقَمَةً قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللهِ يَعْنَى، فَلَقِيَةُ عُثْمَانُ، فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّنُهُ. فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمُنِ! أَلَا مُعَلَى جَارِيةً شَابَةً، لَعَلَّهَا تُذَكِّرُكَ بَعْضَ مَا مَعْهُ يُحَدِّنُهُ أَنْ وَمُنْ لَمْ مَعْهُ يُحَدِّنُهُ اللهِ عَنْهِ الرَّحْمُنِ! أَلَا اللهِ: لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ مَا مَعْهُ يَعْمَلُو الشَّبَابِ! مَنِ اسْتَطَعْ فَعَلَيْهِ مَنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُ لِلْبَصِرِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ وَالْعَرْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءً».

[3399] 2 - (...) It was narrated that 'Alqamah said: "I was walking with 'Abdullâh bin Mas'ûd in Minâ when he was met by 'Uthmân bin 'Affân who said: 'Come here, O Abû 'Abdur-Rahmân.' He took him aside, and when 'Abdullâh saw that there was no need for that, he said to me: 'Come here, O 'Algamah.' So I came. 'Uthmân said to him: 'Shall we not marry you, O Abû 'Abdur-Rahmân, to a young virgin hoping that you might regain some of that which you had in the past?' 'Abdullâh said: 'If you are telling me that..." and he mentioned a Hadîth similar to that of Abû Mu'âwiyah (no. 3398).

[3400] 3 - (...) It was narrated that 'Abdullâh said: The Messenger of Allâh said said to us: "O young men, whoever among you can afford it, let him get married, for it is more effective in lowering the gaze and guarding one's chastity. And whoever cannot afford it, let him fast, for it will be a shield for him."

[3401] 4 - (...) It was narrated that 'Abdur-Raḥmân bin Yazîd said: "My paternal uncle

آبِي شَيْبَةً: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، أَبِي شَيْبَةً: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلْقَمَةً قَالَ: إنِّي عَنْ إِبْرَاهِيْمَ، عَنْ عَلْقَمَةً قَالَ: إنِّي لَأَمْشِي مَعَ عَبدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِمِنِّي، إِذْ لَقِيهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ قَالَ، فَقَالَ، هَلُمَّ! لَقِيهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ قَالَ: فَاسْتَخْلَاهُ، لَا أَبا عَبْدِ الرَّحْمَانِ! قَالَ: فَاسْتَخْلَاهُ، فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللهِ أَن لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَلَلَ: فَاسْتَخْلَاهُ، فَلَمَّا لَيْ الرَّحْمَانِ! قَالَ: فَاسْتَخْلَاهُ، فَلَمَّا لَي عَبْدِ الرَّحْمَانِ! عَالَ يَا عَلْقَمَةُ! قَالَ: فَالَى فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلَا نُزُوّجُكَ، يَا فَعَلْدُ اللهِ الرَّحْمَٰنِ! جَارِيَةً بِكُرًا، لَعَلَّهُ وَعَلِي الرَّحْمَٰنِ! جَارِيَةً بِكُرًا، لَعَلَّهُ وَعَلَى يَعْدِ الرَّحْمَٰنِ! جَارِيَةً بِكُرًا، لَعَلَّهُ وَيَقَدُ وَا فَلَا عَبْدُ اللهِ: لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ، فَذَكَر بِمِثْلِ حَدِيثٍ أَبِي مُعَاوِيَةً.

ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ عَيْقِة: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ وَاحْمَنُ لِلْقُرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ وَاحْمَنُ لِلْقَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْم، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءً».

[٣٤٠١] \$ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ 'Alqamah, Al-Aswad and I entered upon 'Abdullâh bin Mas'ûd who said: 'I was a young man in those days,' and he narrated a *Ḥadîth* which he seemed to narrate for my sake. He said: 'The Messenger of Allâh said...'" a *Ḥadîth* like that of Abû Mu'âwiyah (no. 3398), and he added: "'It was not long before I got married."

[3402] (...) It was narrated that 'Abdullâh said: "We entered upon him and I was the youngest of the people..." a *Ḥadîth* like theirs (no. 3401), but he did not mention (the phrase): "It was not long before I got married."

[3403] 5 - (1401) It was narrated from Anas that a group of Companions of the Prophet asked the wives of the Prophet about what he did in private. One of them said: "I will not marry women." Another said: "I will not eat meat." Another said: "I will not sleep in a bed." He (the Prophet) praised and extolled Allâh, then he said: 'What is the matter with people who say such and such? I pray and I sleep, I fast and I break the fast, and I marry women.

عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمْنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَمِّي عَلْقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ، عَلَىٰ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: وَأَنَا شَابٌ يَوْمَئِذٍ. فَذَكَرَ حَدِيثًا رَئِيتُ أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مِنْ أَجْلِي. قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله عَلَيْتُ . بِمِثلِ حَدِيثِ أَبِي رَسُولُ الله عَلَيْتُ . بِمِثلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةً. وَزَادَ: قَالَ: فَلَمْ أَلْبُثْ حَتَّى تَزَوَّجْتُ.

[٣٤٠٢] (...) حَدَّنَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدِ الْأَشَجُّ: حَدَّنَنَا وَكِيعٌ: حَدَّنَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَأَنَا أَحْدَثُ الْقَوْمِ، بِمِثْلِ حَدَيْهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَلَمْ أَلْبَثْ حَتَّى تَزَوَّجْتُ.

آبُو العَبْدِيُّ حَدَّنَنَا بَهْزٌ حَدَّنَنَا مَنْ أَنسِ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَيِّ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ عَيِّ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ؟ فَقَالَ النَّبِيِّ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَرَوَّجُ النِّسَاءَ. وقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنْ عَلَيْهِ فَاللَامُ عَلَيْهِ فَرَاشٍ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟

Whoever turns away from my Sunnah is not of me."

[3404] 6 - (1402) It was narrated that Sa'd bin Abî Waqqâş said: "The Messenger of Allâh forbade 'Uthmân bin Maz'ûn to be celibate. If he had given him permission, we would have gotten ourselves castrated."

[3405] 7 - (...) It was narrated that Sa'eed bin Al-Mûsâyyab said: "I heard Sa'd say: 'He forbade 'Uthmân bin Maz'ûn to be celibate. If he had given him permission, we would have gotten ourselves castrated."

[3406] 8 - (...) Sa'îd bin Al-Mûsâyyab narrated that he heard Sa'd bin Abî Waqqâş say: "'Uthmân bin Maz'ûn wanted to be celibate, but the Messenger of Allâh told him not to. If he had allowed him to do that, we would have gotten ourselves castrated."

لْكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

[٣٤٠٥] ٧-(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: سَعِدُ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: رُدَّ عَلَىٰ عُمْمَانَ بْنِ مَظْعُونِ التَّبَتُّلُ، وَلَوْ أُذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْنَا.

[٣٤٠٦] ٨-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا كُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا لَيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: أَرَادَ مُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونِ [أَنْ] يَتَبَتَّلَ. فَنَهَاهُ

رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَلَوْ أَجَازَ لَهُ ذَلِكَ، لَاخْتَصَيْنَا.

(المعجم ٢) - (بَابُ ندب من رأى امرأة، فوقعت في نفسه، إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها) (التحفة ٢)

Chapter 2. Recommendation To The One Who Sees A Woman And Is Attracted To Her, To Go To His Wife Or Slave Woman And Have Intercourse With Her

[3407] 9 - (1403) It was narrated from Jâbir that the Messenger of Allâh saw a woman, then he came to his wife Zainab who was tanning a leather, and fulfilled his desire, then he went out to his Companions and said: "A woman comes in the form of a devil and goes in the form of a devil. If one of you sees a woman, let him go to his wife, for that will repel what he feels in his heart."

[3408] (...) It was narrated from Jâbir bin 'Abdullâh that the Prophet saw a woman... and he mentioned a similar report (as no. 3407), except that he said: "He came to his wife Zainab who was tanning a leather," and he did not mention (the phrase): "And goes in the form of a devil."

[٣٤٠٧] ٩-(١٤٠٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ عَلِيٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، هِشَامُ ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْ رَأَىٰ امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَب، وَهِي تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَىٰ لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ في صُورَةِ شَيْطَانِ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانِ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ لَوْكَ لَلْكُونَ أَهْلَهُ، فَإِنَّ لَوْكَ لَلْكُونَ أَهْلَهُ، فَإِنَّ لَوْكَ يَرُدُ مَا فِي نَفْسِهِ».

[٣٤٠٨] (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ عَبْدِ حَرَّبٍ: حَدَّثَنَا خَرْبُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ أَبِي الْعَالِيَةِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ النَّبِيَ وَعِيْ وَمَنْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ وَلَيْ وَهِي تَمْعَسُ مَنِيئَةً، وَلَنْ وَهِي تَمْعَسُ مَنِيئَةً، وَلَمْ يَذْكُرْ بِعِمْلِهِ.

[3409] 10 - (...) Jâbir said: "I heard the Prophet say: 'If one of you likes a woman and feels attracted to her, let him go to his wife and have intercourse with her, for that will repel what is in his heart."

Chapter 3. Mut'ah Marriage: It Was Permitted Then Abrogated, Then Permitted Then Abrogated, And It Will Remain Forbidden Until The Day Of Resurrection

[3410] 11 - (1404) 'Abdullâh said: "We were on a campaign with the Messenger of Allâh & ... and we had no women with us. We said: 'Why don't we get ourselves castrated?' But he forbade us to do that, then he granted us a concession allowing us to marry women in return for a garment, for a set period of time." Then 'Abdullah recited the verse: "O you who believe! Make not unlawful the Tayyibât (all that is good as regards foods, things, deeds, beliefs, persons) which Allâh has made lawful to you, and transgress not. Verily, Allâh does not like the transgressors."[1]

(المعجم ٣) - (بَابُ نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نُسخ ثم أبيح ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة) (التحفة ٣)

ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ وَابْنُ بِشْرِ عَنْ إسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي وَوَكِيعٌ وَابْنُ بِشْرِ عَنْ إسْمَاعِيلَ، عَنْ فَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ يَقُولُ: كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ عَلَيْ، لَيْسَ لَنَا نِسَآءٌ. فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذٰلِكَ، فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذٰلِكَ، فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذٰلِكَ، ثُمَّ رَحَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالنَّوْبِ إِلَى أَبَلُ أَلَكُمْ وَلَا تَعْبَدُوا طَلِبَبُتِ مَا أَحَلَ اللهِ لِيُكِنَّ مَا أَحَلَ اللهِ يَعِبُ اللهِ لَكُمْ وَلَا تَعْبَدُوا طَلِبَبُتِ مَا أَحَلَ اللهِ يَعِبُ اللهَ لَا يُعِبُ اللهَ لَاللهَ لَا يُعِبُ اللهَ اللهِ اللهَ اللهَ اللهُ اللهُ

[[]٣٤٠٩] • ١-(...) وحَدَّثَنِي سَلَمَةُ ابْنُ شَبِيْبِ: الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ جَابِرِّ: سَمِعْتُ النَّبِيِّ يَقُولُ: "إِذَا أَحَدُكُمْ شَمِعْتُ النَّبِيِّ يَقُولُ: "إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ، فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ فَلْيَعْمِدُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوَاقِعْهَا؟ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُ مَا فِي نَفْسِه».

^[1] Al-Mâ'idah 5:87.

[3411] (...) A similar report (as no. 3410) narrated from Ismâ'îl bin Abî <u>Kh</u>âlid with this chain, and he said: "Then he recited this verse to us," and he did not say: "Abdullâh recited."

[3412] 12 - (...) It was narrated from Ismâ'îl with this chain (a *Ḥadîth* similar to no. 3410). He said: "When we were young men, we said: 'O Messenger of Allâh, should we not get ourselves castrated?" And he did not mention: "We were on a campaign."

[3413] 13 - (1405) It was narrated that Jâbir bin 'Abdullâh and Salamah bin Al-Akwâ' said: "The caller of the Messenger of Allâh ac came out to us and said: 'The Messenger of Allâh has given you permission to enter into Mut'ah marriages with women."

[3414] 14 - (...) It was narrated from Salamah bin Al-Akwâ' and Jâbir bin 'Abdullâh that the Messenger of Allâh se came to us and gave us permission for Mut'ah.

[٣٤١١] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةً: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَلْذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: ثُمَّ قَرَأً عَلَيْنَا هَلْهِه الْآيَةَ. وَلَمْ يَقُلُ: قَرَأً عَلَيْنَا هَلْهِه الْآيَةَ. وَلَمْ يَقُلُ: قَرَأً عَلَيْنَا هَلْهِه الْآيَة.

[٣٤١٢] ١٢-(...) وحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَلْذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: كُنَّا، وَنَحْنُ شَبَابٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلَا نَسْتَخْصِي؟ وَلَمْ يَقُلْ: نَغْزُو.

[٣٤١٣] [٣٤١٣] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالًا: خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللهِ عَنْ اللهِ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللهِ عَنْهَ اللهِ عَلَيْنَا مُنْهُمُ أَنْ اللهِ عَلَيْنَا مُنْهَمُ اللهِ عَلَيْنَا مُنَادِي مَنْهُ عَلَى اللهِ عَلَيْنَا مُنَادِي مِنْ اللهِ عَلَيْنَا مُنْهَا اللهِ عَلَيْنَا مُنْهَا اللهِ عَلَيْنَا مُنْهَا اللهِ عَلَيْنَا مُنْهَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْنَا مُنْهَا اللهِ عَلَيْنَا مُنْهَا اللهِ عَلَيْنَا مُنْهَا اللهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْنَا مُنْهَا اللهِ عَلَيْنَا مُنْهَا اللهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهَا اللهِ عِنْهَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهَا عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهَا عَلَيْهُ

ابْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي أُمَيَّةُ ابْنَ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعِ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ وهُوَ ابْنُ الْقاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ اللهِ أَتَانَا، فَأَذِنَ لَنَا فِي الْمُتْعَةِ.

[3415] 15 - (...) 'Aṭâ' said: "Jâbir bin 'Abdullâh came for 'Umrah and we went to him where he was staying, and the people asked him about various things. Then they mentioned Mut'ah and he said: 'Yes, we engaged in Mut'ah at the time of the Messenger of Allâh , Abû Bakr and 'Umar."

[3416] 16 - (...) Jâbir bin 'Abdullâh said: "We used to engage in *Mut'ah* in exchange for a handful of dates or flour, for several days, at the time of the Messenger of Allâh and Abû Bakr, until 'Umar forbade it in the case of 'Amr bin Ḥuraith."

[3417] 17 - (...) It was narrated that Abû Nadrah said: "I was with Jâbir bin 'Abdullâh when someone came to him and said: 'Ibn 'Abbâs and Ibn Az-Zubair disagreed concerning the two Mut'ah.' [1] Jâbir said: 'We did them both at the time of the Messenger of Allâh , then 'Umar forbade us to do them, and we did not do them again."

[٣٤١٥] • (...) وَحدّثنا حَسَنٌ الْحُلُوانِيُ: حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا الْحُلُوانِيُ: قَدِمَ جَابِرُ ابْنُ جُرَيْجِ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: قَدِمَ جَابِرُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ مُعْتَمِرًا، فَجِئْنَاهُ فِي مَنْزِلِهِ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءً، ثُمَّ ذَكَرُوا الْمُتْعَةَ. فَقَالَ: نَعَم، اسْتَمْتَعْنَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي بَكُر وَعُمَرَ.

ابْنُ رَافِع: حَدَّثَنَاعَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ رَافِع: حَدَّثَنَاعَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَايِرَ بْنَ عَبْدِ الله يَقُولُ: كُنَّا نَسْتَمْتِعُ، بِالْقُبْضَةِ مِنَ التَّمْرِ وَالدَّقِيقِ، الْأَيَّامَ، عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، حَتَّىٰ نَهْنَ عَمْرُو بْنِ نَهْنُ عُمْرُ، فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثِ. حُرَيْثِ. حُرَيْثِ.

[٣٤١٧] ١٠-(...) حَدَّثَنَا حَامِدُ ابْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ: حَدَّثَنَاعَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الزَّبَيْرِ فَقَالَ جَابِرٌ: فَقَالَ جَابِرٌ: فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ نَهَانَا فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ نَهَانَا عَمْرُ، فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا.

^[1] Meaning, Tamattu' in Ḥajj and Mut'ah marriage.

[3418] 18 - (...) It was narrated from Iyâs bin Salamah that his father said: "During the year of Awţâs, the Messenger of Allâh granted a concession allowing Mut'ah three, [1] then he forbade it."

[3419] 19 - (1406) It was narrated from Ar-Rabî' bin Sabrah Al-Juhanî that his father said: "The Messenger of Allâh gave us permission for Mut'ah, so I went with another man to a woman of Banû 'Âmir, who was like a young long-necked camel, and we proposed to her. She said: 'What will you give me?' I said: 'My Ridâ'.' My companion said: 'My Ridâ'.' My companion's Rida' was better than mine, but I was younger than him. When she looked at my companion's Ridâ' she liked it, and when she looked at me she liked me. Then she said: 'You and your Ridâ' are sufficient for me.' I stayed with her for three (days), then the Messenger of Allâh a said: 'Whoever has any of these women with him, with whom he has engaged in Mut'ah, he should let her go."

[٣٤١٨] ١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَايُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ إِيَاسِ ابْنِ سَلَمَةً، عَنْ أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ إِيَاسِ ابْنِ سَلَمَةً، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ عَيْلَةٍ، عَامَ أَبِيهِ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْةٍ، عَامَ أَوْطَاسٍ، فِي الْمُتْعَةِ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَهَىٰ عَنْهَا.

ابْنُ سَعِيدِ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ ابْنُ سَعِيدِ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ؛ أَنَّه قَالَ: مَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ؛ أَنَّه قَالَ: أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ بِالْمُتْعَةِ، فَانْطَلَقْتُ أَنْنَ وَرَجُلٌ إِلَىٰ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، كَأَنَّهَا بَكُرَةٌ عَيْطَاءُ، فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا، فَقَالَتْ: رِدَائِي. وَقَالَ فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا، فَقَالَتْ: مَا تُعْطِي؟ فَقُلْتُ: رِدَائِي. وَقَالَ وَقَالَ بَعْرَثُ مِنْ رِدَائِي، وَكُانَ رِدَاءُ صَاحِبِي نَظَرَتْ إِلَيْ رَدَائِي، وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ، فَإِذَا فَلَوْرَتْ إِلَيْ رَدَاءُ صَاحِبِي نَظَرَتْ إِلَيْ أَعْجَبُهَا، وَإِذَا نَعْنَ عَنْهُ مَا فَلَاتْ: أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكُفِينِي، فَمُكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَتْ: أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكُفِينِي، فَمُكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ وَرِدَاؤُكَ يَكُفِينِي، فَمُكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَتْ: أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكُفِينِي، فَمُكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءً مِنْ هَالِهِ النِّسَاءِ الَّتِي يَتَمَتَّعُ، فَلْيُخَلِّ

سَبِيلَهَا».

^[1] Times or days.

[3420] 20 - (...) It was narrated from Ar-Rabî' bin Sabrah that his father went out with the Messenger of Allâh conquer Makkah. He said: "We stayed there for fifteen - thirty between night and day - and the Messenger of Allâh z gave us permission to engage in Mut'ah marriages with women. I went out with a man from among my people, and I had an advantage over him in terms of good looks, as he was almost ugly. Each of us had a Burd. But my Burd was worn out whereas the Burd of my cousin was quite new. When we reached the lower part of Makkah, or the upper part, we were met by a girl like a longnecked young camel. We said: 'Will you let one of us engage in Mut'ah with you?' She said: 'What will you give me?' Each of us spread out his Burd and she started looking at the two men, and my companion saw her turning away from him. He said: 'This man's cloak is worn out but my cloak is quite new.' She said: 'There is nothing wrong with his cloak,' (she said this) three times or two times. Then I engaged in Mut'ah with her, and I did not come out until the Messenger of Allâh 🍇 forbade it."

[3421] (...) Ar-Rabî bin Sabrah Al-Juhanî narrated that his father said: "We went out with the [٣٤٢٠] ٢٠ -(...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِل فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ أَنَّ أَبَاهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَتْحَ مَكَّةَ. قَالَ: فَأَقَمْنَا بِهَا خَمْسَ عَشْرَةً - ثَلاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْم - فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مُتَّعَةٍ النِّسَاء، فَخَرَجْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي، وَلِي عَلَيْهِ فَضْلٌ في الْجَمَالِ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ، مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدٌ، فَبُرْدِي خَلَقٌ. وَأَمَّا بُرْدُ ابْنِ عَمِّي فَبُرْدٌ جَدِيدٌ، غَضٌّ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَسْفَل مَكَّةَ، أَوْ بِأَعْلَاهَا، فَتَلَقَّتْنَا فَتَاةٌ مِثْلُ الْبَكْرَةِ الْعَنَطْنَطَةِ، فَقُلْنَا: هَلْ لَكِ أَنْ يَسْتَمْتِعَ منْك أَحَدُنَا؟ قَالَتْ: وَمَاذَا تَنْذُلَان؟ فَنَشَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدَهُ، فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَىٰ الرَّجُلَيْن، وَيَرَاهَا صَاحِبي يَنْظُرُ إِلَى عِطْفِهَا، فَقَالَ: إِنَّ بُرْدَ لهٰذَا خَلَقٌ وَبُرْدِي جَدِيدٌ غَضٌّ. فَتَقُولُ: نُرْدُ هَلْذَا لَا بَأْسَ بِهِ، ثَلَاثَ مِرَارِ أَوْ مَرَّتَينِ، ثُمَّ اسْتَمْتَعْتُ مِنْهَا، فَلَمْ أَخْرُجْ حَتَّى حَرَّمَهَا رَسُولُ اللهِ عَلِيْكِةٍ .

[٣٤٢١] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ [بْنُ سَعيدِ] بْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو Messenger of Allâh to Makkah during the Year of the Conquest..." and he mentioned a Hadîth like that of Bishr (no. 3420), but he added: "She said: 'Can that be possible?" And in (the report) it says: "He said: 'This man's Burd is old and worn out."

[3422] 21 - (...) Ar-Rabî' bin Sabrah Al-Juhanî narrated that his father told him that he was with the Messenger of Allâh and he said: "O people, I had given you permission to engage in Mut'ah marriages with women, but now Allâh has forbidden that until the Day of Resurrection, so whoever has any of them with him, he should let her go, and do not take back anything that you gave to them."

[3423] (...) It was narrated from 'Abdul-'Azîz bin 'Umar, with this chain. He said: "I saw the Messenger of Allâh standing between the Corner and the door, saying..." a *Ḥadūth* like that of Ibn Numair (no. 3422).

[3424] 22 - (...) It was narrated from 'Abdul-Malik bin Sabrah Al-Juhanî, from his father, that

النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَاوُهَيْبٌ: حَدَّثَنَاعُمَارَةُ بْنُ عَزِيَّةَ: حَدَّثَنَاعُمَارَةُ بْنُ عَزِيَّةَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَامَ الْفَتْحِ إِلَىٰ مَكَّةَ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرٍ. وَزَادَ: قَالَتْ: وَهَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ؟ بِشْرٍ. وَزَادَ: قَالَتْ: وَهَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ؟ وَفِيهِ: قَالَ: إِنَّ بُرْدَ هَـلْذَا خَلَقٌ مَحِّ.

[٣٤٢٢] ٢١-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَهُ الْبَيْعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ اللَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ عَلَيْ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الإسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْءٌ شَيْءٌ شَيْءٌ شَيْءً فَلْكَ اللهَ عَدْدُهُ مِنْهُنَّ شَيْءً فَدُ عَرَّا مَنْ عَنْدُهُ مِنْهُنَّ شَيْءً فَدُ عَرَّا مَنْهُا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْءًا اللهُ الل

[٣٤٢٣] (...) وَحَلَّثْنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَر، بِهِذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَائِمًا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ، وَهُوَ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْر.

[٣٤٢٤] ٢٧-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: his grandfather said: "The Messenger of Allâh permitted us to engage in *Mut'ah* during the Year of the Conquest, when we entered Makkah, then we did not leave Makkah before he forbade us to do that."

[3425] 23 - (...) It was narrated from Sabrah bin Ma'bad that during the year of the conquest of Makkah, the Prophet of Allâh me permitted his Companions to engage in Mut'ah marriage with women. He said: "I went out with a companion of mine from Banû Sulaim, and we found a girl from Banû 'Âmir who was like a longnecked young camel. We proposed marriage to her, and showed her our Burd, and she started looking. She found me more handsome than my companion, but she saw that my companion's Burd was better than mine. She thought for a while, then she chose me over my companion. They were with us for three days, then the Messenger of Allâh a ordered us to part company with them."

[3426] 24 - (...) It was narrated from Ar-Rabî bin Sabrah, from his father, that the Prophet state forbade Mut'ah marriage.

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، بِالْمُتْعَةِ، عَامَ الْفَتْعِ، حِينَ دَخَلْنَا مَكَّةً، ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ مِنْهَا حَتَّى نَهَانَا عَنْهَا.

[٣٤٢٥] ٣٤-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى الْبُنِ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الرَّبِيعِ ابْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، ابْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدِ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ، عَامَ فَتْحِ مَكَةً، مَعْبَدِ: أَنَّ نَبِيًّ اللهِ ﷺ، عَامَ فَتْحِ مَكَةً، أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالتَّمَتُّعِ مِنَ النِّسَاءِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي مِنْ بَنِي عَامِرٍ، كَأَنَّها فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي مِنْ بَنِي عَامِرٍ، كَأَنَّها بَكُرَةٌ عَيْطًاءُ؛ فَخَطَبْنَاهَا إلَى نَفْسِها، بَكُرَةٌ عَيْطًاءُ؛ فَخَطَبْنَاهَا إلَى نَفْسِها، وَعَرَضْنَا عَلَيْهَا بُرُدَيْنَا، فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ وَعَرَضْنَا عَلَيْهَا بُرُدَيْنَا، فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ صَاحِبِي، وَتَرَىٰ بُرْدِي مَنْ بُرْدِي، فَلَيْ صَاحِبِي، وَتَرَىٰ بُرُدُي صَاحِبِي، فَكُنَّ صَاحِبِي، فَكُنَّ صَاحِبِي، فَكُنَّ مَعْنَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَمْرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَنَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَمْرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَنَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَمْرَنَا رَسُولُ اللهِ عَيْنَ فَيْرَاقِهِنَّ.

[٣٤٢٦] ٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُمَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ يَكُلُمُ نَهَىٰ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ.

[3427] 25 - (...) It was narrated from Ar-Rabî' bin Sabrah, from his father, that on the day of the conquest of Makkah, the Messenger of Allâh forbade Mut'ah marriage with women.

[3428] 26 - (...) It was narrated from Ar-Rabî' bin Sabrah Al-Juhanî that his father told him that the Messenger of Allâh forbade Mut'ah at the time of the Conquest, i.e., Mut'ah with women, and that his father had engaged in a Mut'ah marriage in exchange for two red Burd.

[3429] 27 - (...) 'Urwah bin Az-Zubair narrated that 'Abdullâh bin Az-Zubair stood up in Makkah and said: "Allâh has made some people's hearts blind as He has made their eyes blind; they issue Fatwa in favor of Mut'ah." He was referring to a man who called him and said: "You are uncouth and lacking in manners. By Allâh, Mut'ah was done during the time of the leader of the pious" - meaning the Messenger of Allâh 2 . Ibn Az-Zubair said to him: "Just try to do it yourself. By Allâh, if you do it, I will stone you."

Ibn Shihâb said: "Khâlid bin Al-

[٣٤٢٧] ٢٥-(...) [وَ]حَدَّنَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ، يَوْمَ الْفَتْح، عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ.

[٣٤٢٨] ٢٠-(...) وَحَدَّ ثَنِيهِ حَسَنٌ الْحُلُوَانِيُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ الْحُلُوَانِيُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَىٰ، عَنِ الْمُتْعَةِ زَمَانَ رَسُولَ الله ﷺ نَهَىٰ، عَنِ الْمُتْعَةِ زَمَانَ الْفُتْحِ، مُتْعَةِ النِّسَاءِ، وَأَنَّ أَبَاهُ كَانَ تَمَتَّعَ بِبُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ.

[٣٤٢٩] ٢٧-(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنِي الْنُ وَهْبِ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ لِوَنُسُ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزَّبَيْرِ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا، أَعْمَى اللهُ قُلُوبَهُمْ، كَمَا أَعْمَى اللهُ قُلُوبَهُمْ، كَمَا أَعْمَى اللهُ قُلُوبَهُمْ، كَمَا فَعَلَ اللهُ عَلَيْقِةٍ، يُعَرِّضُ فَقَالَ: إِنَّكَ لَجِلْفٌ جَافٍ، فَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَتِ الْمُتْعَةُ تُفْعَلُ في عَهْدِ إِمَامِ اللهِ عَيْقِ - يُرِيدُ بِهِ رَسُولَ اللهِ عَيْقِ - فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزَّبَيْرِ: فَجَرِّبْ بِنَفْسِكَ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزَّبَيْرِ: فَجَرِّبْ بِنَفْسِكَ. فَوَاللهِ! لَئِنْ فَعَلْتُهَا لَأَرْجُمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ.

Muhâjir bin Şaifullâh told me that while he was sitting with a man, another man came to him and asked him about *Mut'ah*, and he gave him permission for that. Ibn Abî 'Amrah Al-Anşârî said to him: 'Wait a minute!' He said: 'What is it? By Allâh, I did that at the time of the leader of the pious.' Ibn Abî 'Amrah said: 'It was permitted in the early days of Islam, in cases of necessity, like dead meat, blood and pork, then Allâh completed His religion and forbade it.'"

Ibn Shihâb said: "Rabî' bin Sabrah Al-Juhanî told me that his father said: 'At the time of the Prophet , I engaged in Mut'ah with a woman from Banû 'Âmir, in return for two red Burd, then the Messenger of Allâh forbade Mut'ah to us."

Ibn <u>Shihâb</u> said: "And I heard Rabî' bin Sabrah narrating that to 'Umar bin 'Abdul-'Azîz when I was sitting there."

[3430] 28 - (...) It was narrated that 'Umar bin 'Abdul-'Azîz said: "Ar-Rabî' bin Sabrah Al-Juhanî told me, from his father, that the Messenger of Allâh forbade Mut'ah, and said: 'It is unlawful from this day of yours until the Day of Resurrection, and

قَالَ ابْنُ شِهَابِ: فَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ سَيْفِ اللهِ: أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَاهُ فِي الْمُتْعَةِ، فَأَمَرَهُ بِهَا. فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ: مَهْلًا! قَالَ: مَا هِيَ؟ عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ: مَهْلًا! قَالَ: مَا هِيَ؟ وَاللهِ! لَقَدْ فَعَلْتُ فِي عَهْدِ إِمَامِ وَاللهِ! لَقَدْ فَعَلْتُ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ.

قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ: إِنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِمَنِ اضْطُرَّ إِلَيْهَا، كَالْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ، ثُمَّ أَحْكَمَ اللهُ الدِّينَ وَنَهَىٰ عَنْهَا.

قَالَ ابْنُ شِهَابِ: وَأَخْبَرَنِي رَبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: قَدْ كُنْتُ اسْتَمْتَعْتُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةً مِنْ بني عَامِرٍ، بِبُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ، ثُمَّ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُتْعَةِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابِ: وَسَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ ذَٰلِكَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَنَا جَالِسٌ.

[٣٤٣٠] ٢٨-(...) وحَدَّثَني سَلَمَةُ ابْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنِ ابْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

whoever had given them something, he should not take it back."

[3431] 29 - (1407) It was narrated from 'Alî bin Abî Ţâlib that the Messenger of Allâh se forbade Mut'ah marriage with women on the Day of Khaibar, and (he forbade) the meat of domestic donkeys.

[3432] (...) It was narrated from Mâlik with this chain, and he said: "He heard 'Alî bin Abî Țâlib say to so-and-so: 'You are a man who has been led astray. The Messenger of Allâh forbade..." a Ḥadîth like that of Yaḥyâ bin Yaḥyâ, from Mâlik (no. 3431).

[3433] 30 - (...) It was narrated from 'Alî that the Prophet so forbade *Mut'ah* marriage on the Day of <u>Khaibar</u>, and (he forbade) the meat of domestic donkeys.

نَهَىٰ عَنِ الْمُتْعَةِ. وَقَالَ «أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَلْذَا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ كَانَ أَعْطَىٰ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذُهُ».

[٣٤٣١] ٢٩-(١٤٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنَيْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ، يَوْمَ خَيْبَرَ؛ وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْإِنْسِيَّةِ. [انظر: ٥٠٠٥]

[٣٤٣٢] (...) وحَدَّثَنَاه عَبْدُ اللهِ بْنُ

مُحَمَّدِ ابْنِ أَسْمَاءَ الضَّبَعِيُّ: حَدَّنَا جُويْرِيَةُ عَنْ مَالِكِ، بِهَلْدَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِفُلَانٍ: سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِفُلَانٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ تَائِهُ، نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَإِنَّكَ رَجُلٌ تَائِهُ، نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَالِكِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ مَالِكِ. ابْنُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةً وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ ابْنُ ابْنُ عُييْنَةً - قَالَ رُهُيْرٌ: حَدَّنَا سُفْيَانُ بْنُ عُييْنَةً - قَالَ لَرُهُورِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ رُهُمْدِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ مُحَمِّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِمَ ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّهِ ابْنَيْ يَعْنِي عَنْ اللهِ ابْنَيْ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ مُحَمِّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَ ، عَنْ عَلِيٍّ اللهِ ابْنَيْ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ يَعْلِي عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ اللهِ ابْنَيْ وَعَنْ لَكُومِ الْحُمُ فَلَا يَقِهِ مَنْ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ ا

[3434] 31 - (...) It was narrated from 'Alî that he heard Ibn 'Abbâs being lenient about Mut'ah marriage with women. He said: "Wait a minute, O Ibn 'Abbâs! The Messenger of Allâh forbade it on the Day of Khaibar and (he forbade) the meat of domestic donkeys."

[3435] 32 - (...) 'Alî bin Abî Tâlib said to Ibn 'Abbâs: "The Messenger of Allâh forbade Mut'ah marriage with women on the Day of Khaibar, and (he forbade) the meat of domestic donkeys."

Chapter 4. The Prohibition Of Being Married To A Woman And Her Paternal Aunt Or Maternal Aunt At The Same Time

[3436] 33 - (1408) It was narrated that Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh ﷺ said: 'One should not be married to a woman and her paternal aunt, or

[٣٤٣٤] ٣٠-(...) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْحَسَنِ عُبَيْدُ اللهِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ؛ عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُلِيِّ أَنِّهُ اللهِ عَلَيْهُ نَهَى عَنْهَا ابْنَ عَبَّاسٍ! فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ. وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ. يَهْمَ خَيْبَرَ. وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ.

[٣٤٣٥] ٢٧-(...) وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ [بْنُ يَحْيَىٰ] قَالَا: أَخْبَرَنَا الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ [بْنُ يَحْيَىٰ] قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ اللهِ يَشِيْق، عَنْ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ اللهِ يَشِيْق، عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ، يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكُلِ لُحُومِ الْإِنْسِيَّةِ.

(المعجم ٤) - (بَابُ تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح) (التحفة ٤)

[٣٤٣٦] ٣٣-(١٤٠٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

a woman and her maternal aunt, at the same time."

[3437] 34 - (...) It was narrated from Abû Hurairah that the Messenger of Allâh forbade being married to four women at the same time: A woman and her paternal aunt, and a woman and her maternal aunt.

[3438] 35 - (...) It was narrated that Abû Hurairah said: "I heard the Messenger of Allâh say: 'Do not marry a paternal aunt when you are already married to her brother's daughter, and do not marry the sister's daughter when you are already married to the maternal aunt.""

[3439] 36 - (...) Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh soforbade a man to be married to a woman and her paternal aunt, or to a woman and her maternal aunt."

Ibn Shihâb said: "We think that the maternal aunt of her father

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا».

[٣٤٣٧] ٢٤-(...) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بنِ أَبِي حَبِيب، عَنْ عِرَاكِ [بْنِ مَالِكِ]، عَنْ أَبِي خَبِيب، عَنْ عِرَاكِ [بْنِ مَالِكِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَنْ أَبْعِ نِسْوَقٍ، أَنْ يُجْمَعَ اللهِ عَنْ أَرْبَعِ نِسْوَقٍ، أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُنَّ: الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا.

[٣٤٣٩] ٣٦-(...) وحَدَّثني عَرْمَلَةُ [بْنُ يَحْيَىٰ]: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبِ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابِ: أَخْبَرَنِي قَبِيضَةُ بْنُ ذُوَيْبِ الْكَعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ

and the paternal aunt of her father come under the same ruling."

[3440] 37- (...) It was narrated that Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh said: 'A man should not be married to a woman and her paternal aunt or maternal aunt at the same time."

[3441] (...) Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh said..." a similar Ḥadûth (as no. 3440).

[3442] 38 - (...) It was narrated from Abû Hurairah that the Prophet said: "A man should not propose marriage to a woman to whom his brother has already proposed, and he should not outbid his brother. A man should not marry a woman if he is already married to her paternal aunt or maternal aunt. A woman should not ask for her sister to be divorced so as to deprive her of what is rightfully hers, and so that she may be married in her stead; rather she will have what Allâh has decreed for her."

يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَنُرَىٰ خَالَةَ أَبِيهَا وَعَمَّةً أَبِيهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ.

آبُو الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: مَعْنِ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَىٰ؛ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَلَىٰ خَالَتِهَا».

[٣٤٤١] (...) وحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَخْيَىٰ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةً؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٣٤٤٢] ٣٨-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةً عَنْ بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةً عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْ قَالَ: «لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَىٰ خِطْبَةٍ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَىٰ سَوْمٍ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَىٰ سَوْمٍ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَىٰ سَوْمٍ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخْتِهَا لِتَكْتَفِىءَ صَحْفَتَهَا، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ لَهَا مَا كَتَبَ اللهُ لَهَا».

[3443] 39 - (...) It was narrated that Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh se forbade marrying a woman when one is already married to her paternal aunt or maternal aunt, (and he forbade) a woman asking for her sister to be divorced so as to deprive her of what is rightfully hers and take it for herself, for Allâh [the Mighty and Sublime] is her Sustainer."

[3444] 40 - (...) It was narrated that Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh se forbade being married to a woman and her paternal aunt or maternal aunt at the same time."

[3445]... - (...) A similar report (as no. 3444) was narrated from 'Amr bin Dînâr with this chain.

Chapter 5. The Prohibition Of Marriage For One Who Is In *Iḥrâm*, And It Is Disliked For Him To Propose Marriage

[3446] 41 - (1409) It was narrated from Nubaih bin Wahb

[٣٤٤٣] ٣٩-(...) وحَدَّنَنِي مُحْرِزُ ابْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا أَوْ خَلَتِهَا، أَوْ [أَنْ] تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ خَلَتِهَا لِتَكْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتِهَا، فَإِنَّ اللهَ أَخْتِهَا لِتَكْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتِهَا، فَإِنَّ اللهَ [عَزَّ وَجَلً] رَازِقُهَا.

ابْنُ الْمُنَتَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ:
ابْنُ الْمُنَتَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ:
وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُنَتَّىٰ وَابْنِ نَافِعِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُنَتَّىٰ وَابْنِ نَافِعِ - قَالُوا: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةً، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةً، عَنْ أَبِي سَلَمَةً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِها، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِها،

[٣٤٤٥] (...) وحَدَّثَني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، بِهَلْذَا الْإِلْسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٥) - (بَابُ تحريم نكاح المحرم، وكراهة خطبته) (التحفة ٥)

[٣٤٤٦] ٤١-(١٤٠٩) حَدَّثْنَا يَحْيَى

that 'Umar bin 'Ubaidullâh wanted to marry Ṭalḥah bin 'Umar to the daughter of Shaibah bin Jubair, and he sent for Abân bin 'Uthmân, who was the Commander of Ḥajj, to attend the wedding. Abân said: "I heard 'Uthmân bin 'Affân say: 'The Messenger of Allâh said: The Muḥrim should not get married, have a marriage arranged for him, nor propose marriage."

[3447] 42 - (...) Nubaih bin Wahb said: "'Umar bin 'Ubaidullâh bin Ma'mar, who had proposed the marriage of his son to the daughter of Shaibah bin 'Uthmân, sent me to Abân bin 'Uthmân who was in charge of the Ḥajj. He said: 'I regard him as no more than a Bedouin, for; "The Muḥrim should not get married nor have a marriage arranged for him." 'Uthmân narrated that to us from the Messenger of Allâh ..."

[3448] 43 - (...) It was narrated from Nubaih bin Wahb, from Abân bin 'Uthmân, from 'Uthmân bin 'Affân, that the Messenger of Allâh said: "The Muḥrim should not get married, have a marriage arranged for him, nor propose marriage."

ابْنُ يَحْيَىٰ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نَبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ، بْنِ بِنْتَ شَيْبَةً بْنِ جُبَيْرٍ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ أَبَانَ بْنِ عُمْمَانَ فَحَضَرَ ذَلِكَ وَهُوَ أَمِيرُ الْحَجِّ. فَقَالَ أَبَانٌ: سَمِعَتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ أَبَانٌ: سَمِعَتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَتُحِجُ . يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَنْهَانَ بْنَ عَفَّانَ يَتُحِجُ . الْمُحْرِمُ وَلَا يَنْحَجُ وَلَا يَخْطُبُ».

[٣٤٤٧] ٢٤-(...) حَلَّشَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ ابْنُ عَنْ اَبْعِ : حَدَّثَنِي نُبَيهُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: بَعَثَنِي عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: بَعَثَنِي عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ، وَكَانَ يَخْطُبُ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ مَعْمَرٍ، وَكَانَ يَخْطُبُ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ عَلَىٰ ابْنِهِ، فَأَرْسَلَنِي إِلَىٰ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَلَىٰ ابْنِهِ، فَأَرْسَلَنِي إِلَىٰ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ عَلَىٰ الْمُوْسِمِ. فَقَالَ: أَلَا أَرَاهُ وَهُوَ عَلَىٰ الْمُحْرِمَ لَا يَنْكِحُ وَلَا يُنْكَحُ». أَعْرَابِيًّا إِلَىٰ عُثْمَانُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

[٣٤٤٨] ٣٤-(...) وحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى؛ قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَىٰ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سَوَاءٍ. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سَوَاءٍ. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ مَطَرٍ وَيَعْلَى بْنِ حَمِيعًا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ مَطَرٍ وَيَعْلَى بْنِ حَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نَبْيُهِ بِنِ وَهْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نَبْيُهِ بِنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُشْمَانَ، عَنْ عُشْمَانَ بْنِ

[3449] 44 - (...) It was narrated from Nubaih bin Wahb, from Abân bin 'Uthmân, from 'Uthmân, that the Prophet said: "The Muhrim should not get married nor have a marriage arranged for him."

[3450] 45 - (...) It was narrated from Nubaih bin Wahb, that 'Umar bin 'Ubaidullâh bin Ma'mar wanted to marry his son Talhah to the daughter of Shaibah bin Jubair during the Hajj. At that time Aban bin 'Uthmân was the Commander of Hajj. He sent word to Abân saying: "I would like to arrange the marriage of Talhah bin 'Umar and I would like you to attend." Abân said to him: "I think you are no more than an ill-mannered 'Irâqî. I heard 'Uthmân bin 'Affân say: 'The Messenger of Allâh as said: The Muhrim should not get married."

عَفَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ».

[٣٤٤٩] \$\$ -(...) وحَدَّنَنَا أَبُو بَكُرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌ و النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌ و النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ أَبُيْهِ بْنِ وَهْب، أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْب، عَنْ أَبَيْهِ بْنِ وَهْب، عَنْ أَبَيْهِ بْنِ وَهْب، عَنْ أَبُيْهِ بْنِ وَهْب، عَنْ أَبَيْهِ بْنِ وَهْب، يَتْكِحُ لَهُ النَّبِيِّ عَيْقِيَّةً. قَالَ: «الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ».

الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّتَنِي أَبِي الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّتَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّتَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّتَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نَبَيْهِ بْنِ مَعْمَرٍ وَهْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ وَهْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ وَهْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ وَهْبٍ؛ أَنْ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ جُبَيْرٍ، فِي الْحَجِّ، وَأَبَانُ بْنُ عُمْمَانَ يَوْمَئِذِ أَرَادَ أَنْ يُكْحِجُ الْمُحْجِّ، وَأَبَانُ بْنُ عُمْرَ، فَأَحِبُ أَرَدُتُ أَنْ أَنْكِحَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ، فَأَحِبُ أَرَدُتُ أَنْ تُحْضَرَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ أَبَانٌ: أَلَا أُرَاكَ أَنْ تَحْضُرَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ أَبَانٌ: أَلَا أُرَاكَ عَرَاقِيًّا جَافِيًا، إِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَمْرَ، فَأَحِبُ عَرَاقِيًّا جَافِيًا، إِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَمْرَ، فَأَحِبُ عَلَا لَهُ أَبَانٌ: أَلَا أُرَاكَ عَلَا رَسُولُ اللهِ عَيْكِ : «لَا مُحْرِمُ».

[٣٤٥١] ٤٦ – (١٤١٠) حَدَّثَنَا أَبُو

[3451] 46 - (1410) It was

narrated from Abû Ash-Sha'thâ' that Ibn 'Abbâs told him, that the Prophet married Maimûnah while he was in *Ihrâm*.

Ibn Numair added: "I narrated that to Az-Zuhrî and he said: 'Yazîd bin Al-Aşamm told me that he married her when he was not in *Ihrâm*."

[3452] 47 - (...) It was narrated that Ibn 'Abbâs said: "The Messenger of Allâh # married Maimûnah when he was in *Iḥrâm*."

[3453] 48 - (1411) It was narrated from Yazîd bin Al-Aşamm: "Maimûnah bint Al-Hârith told me that the Messenger of Allâh married her when he was not in *Iḥrâm*." He said: "She was my maternal aunt and the maternal aunt of Ibn 'Abbâs."

بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَقُ الْحَنْظَلِيُّ: جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّنَنَا سُفْيَانُ [ابْنُ عُيَيْنَةَ] - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْنَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَ عَبَيْنَ تَرَوَّجَ وَمُعْرِمٌ.

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الزُّهْرِيُّ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ؛ أَنَّهُ نَكَحَهَا وَهُو حَلَالٌ.

[٣٤٥٢] ٧٤ - (...) وَحَدَّفَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ بْنِ زَيْدٍ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَيْمُونَةً وَهُوَ مُحَرِمٌ.

[٣٤٥٣] ٨٤ - (١٤١١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةً: حَدَّثَنَا يَحْبَى ابْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو فَزَارَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ: حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ: حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ.

قَالَ: وَكَانَتْ خَالَتِي وَخَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ. Chapter 6. The Prohibition Of Proposing Marriage When One's Brother Has Already Proposed, Unless He Gives Permission Or Gives Up The Idea

[3454] 49 - (1412) It was narrated from Ibn 'Umar that the Prophet said: "Do not outbid one another, and do not propose marriage when someone else has already proposed."

[3455] 50 - (...) It was narrated from Ibn 'Umar that the Prophet said: "No man should outbid his brother, nor should he propose marriage when his brother has already proposed, unless he gives him permission."

[3456] (...) It was narrated from 'Ubaidullâh with this chain (a *Ḥadîth* similar to no. 3455).

[3457] (...) It was narrated from Nâfi' with this chain (a *Ḥadîth* similar to no. 3455).

(المعجم ٦) - (بَابُ تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك) (التحفة ٦)

[٣٤٥٤] ٩٤-(١٤١٢) وحَدَّثَنَا فَتَيْبَةُ اللهُ وَحَدَّثَنَا فَتَيْبَةُ اللهُ صَعِيدِ: حَدَّثَنَا لَيْثُ؛ قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: "لَا يَبِعْ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعٍ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبْ بَعْضُ». [انظر: ٣٨١١]

[٣٤٥٥] ٥٠-(...) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ الْمُثَنَّىٰ، جَمِيعًا عَنْ الْمُثَنَّىٰ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ -: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ، قَالَ: «لَا يَبِعِ الرَّجُلُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ، قَالَ: «لَا يَبِعِ الرَّجُلُ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ، قَالَ: «لَا يَبِعِ الرَّجُلُ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ، قَالَ: «لَا يَبِعِ الرَّجُلُ عَلَىٰ خِطْبَةِ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ».

[٣٤٥٦] (...) وحَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، بهَاذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٤٥٧] (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ [الْجَحْدَرِيُّ]: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، بِهَلْذَا الْإِسْنَادِ.

[3458] 51 - (1413) It was narrated from Abû Hurairah that the Prophet forbade a towndweller to sell on behalf of a Bedouin, or artificially inflating prices, or a man to propose when his brother has already proposed, or outbidding one's brother, or a woman to ask for her sister to be divorced so as to deprive her of what is rightfully hers and take it for herself.

[3459] 52 - (...) Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh said: 'Do not artificially inflate prices; no man should outbid his brother, and no towndweller should sell on behalf of a Bedouin, and no man should propose marriage when his brother has already proposed, and no woman should ask for her sister to be divorced so as to deprive her of what is rightfully hers and take it for herself."

[3460] 53 - (...) A similar report (as no. 3459) was narrated from Az-Zuhrî with this chain, except that in the *Ḥadîth* of Ma'mar it says: "And no man should outbid his brother."

[٣٤٥٨] وحَدَّثَني عَمْرٌ النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٌ النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمْرَ-: قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُينَنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، أَوْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ لِبَادٍ، أَوْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ، أَوْ يَبِعَ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخْتِهَا لِتَكْتَفِىءَ مَا وَى صَحْفَتِهَا لِتَكْتَفِىءَ مَا فِي صَحْفَتِهَا لِتَكْتَفِىءَ مَا فِي صَحْفَتِهَا لِتَكْتَفِىءَ مَا فِي صَحْفَتِها لِتَكْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتِها لِتَكْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتِها لِتَكْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتِها لِيَعْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتِها لِيَكْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتِها لِيَعْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتِها لِيَكْتَفِيءَ مَا فِي صَحْفَتِها لِيَعْتَفِيءَ اللّهُ فَيْ إِنَائِهَا، أَوْ مَا فِي صَحْفَتِها لِيَعْتَفِيءَ الْعَلَاقِيَةِ الْعَلَاقِيةِ الْعَلَاقِيةِ الْعَلَاقِيةِ الْعَلَاقِةَ الْعَلَاقِيةِ الْعَيْقَةَ مَا فِي صَحْفَتِها لِلْعَلَاقِيةِ الْعَلَاقِ الْعَلَاقِ الْعَلَاقِ الْعَلَاقِيقِهَا لِلْعَلَاقِ الْعَلَاقِ الْعِلَاقِ الْعَلَاقِ الْعَلَاقِ

زَادَ عَمْرٌو فِي حَدِيثِهِ: وَلَا يَسُمِ الرَّجُلُ عَلَىٰ سَوْم أَخِيهِ.

[٣٤٥٩] ٢٥-(...) وحَدَّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبِ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِعِ الْمَرْءُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا يَبْعُ الْمَرْءُ عَلَىٰ خِطْبَةِ لِبَادٍ، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ الْأُخْرَىٰ لِبَعْ عَالَىٰ فِي إِنَائِهَا».

[٣٤٦٠] ٥٣-(...) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ؛ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الزَّهْرِيِّ، الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

[3461] 54 - (...) It was narrated from Abû Hurairah that the Messenger of Allâh said: "No Muslim should offer a higher price than his brother or propose marriage when another Muslim has already proposed marriage."

[3462] 55 - (...) It was narrated from Abû Hurairah from the Prophet (a Ḥadîth similar to no. 3461).

[3463]... - (...) It was narrated from Shu'bah and others from Abû Hurairah from the Prophet (a Ḥadîth similar to no. 3461), except that they said: "... offer a higher price than his brother, or propose marriage when his brother has already proposed."

[3464] 56 - (1414) It was narrated from 'Abdur-Raḥmân bin Shumâsah that he heard 'Uqbah bin 'Âmir on the Minbar saying: "The Messenger of Allâh said: 'The believer is the brother of another believer, and it is not permissible for a believer to outbid his brother or propose

مَعْمَرِ "وَلَا يَزِدِ الرَّجُلُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ".

[٣٤٦١] ٤٥-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَسُمِ الْمُسْلِمُ عَلَىٰ سَوْمِ المُسْلِم، وَلَا يَخْطُبْ عَلَىٰ خِطْبَتِهِ".

بِهَاذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ: حَدَّثَنَى أَحْمَدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْعَلَاءِ وَسُهَيْلِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَيْلَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَيْلَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَيْلاً الشَّمَدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النَّبِيِ عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَيْلًا إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: هُرَيْرَةً عَنِ النَّبِيِّ عَيْلًا إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: هُمَنْ أَبِي مَوْمَ أَخِيهِ، وَخِطْبَةِ أَخِيهِ".

[٣٤٦٤] ٥٩-(١٤١٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنِ الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمْنِ بْنِ شُمَاسَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمْنِ بْنِ شُمَاسَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمُنِ بْنِ شُمَاسَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَنْ عَامِرٍ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّ عُلْمَ اللهِ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَىٰ الْمُؤْمِنُ أَخُو

marriage when his brother has already proposed, unless the latter gives up the idea."

Chapter 7. Prohibition And Invalidity Of *Shighâr* Marriage

[3465] 57 - (1415) It was narrated from Ibn 'Umar that the Messenger of Allâh # forbade Shighâr marriage.

<u>Shighâr</u> is when a man gives his daughter in marriage to another man in return for marrying the latter's daughter, with no dowry given.

[3466] 58 - (...) A similar report (as no. 3465) was narrated from Ibn 'Umar from the Prophet ﷺ, except that in the *Hadîth* of 'Ubaidullâh it says: "I said to Nâfi': 'What is *Shighâr*?'"

[3467] 59 - (...) It was narrated from Ibn 'Umar that the Messenger of Allâh # forbade Shighâr.

[3468] 60 - (...) It was narrated from Ibn 'Umar that the Prophet

الْمُؤْمِنِ، فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبَ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّىٰ يَذَرَ».

(المعجم ۷) – (بَابُ تحريم نكاح الشغار وبطلانه) (التحفة ۷)

[٣٤٦٥] ٥٧-(١٤١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهٰیٰ عَنِ الشِّغَارِ.

وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ، عَلَىٰ أَنْ يُزَوِّجَهُ ابْنَتَهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ.

[٣٤٦٦] ٥٥-(...) وحَدَّثَني زُهَيْرُ الْمُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللهِ الْبُنُ حَرْبِ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللهِ ابْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْبَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّيِّ يَعِيْدٍ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: قُلْتُ لِنَافِع: مَا الشِّغَارُ؟.

[٣٤٦٧] ٥٩-(ً...) وَحَدَّثْنَا يَحْبَى ابْنُ يَحْبَى ابْنُ يَحْبَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ النَّرَّاحِ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمْرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ اللهِ عَنْ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ عَلَيْ اللهِ عَنْ عَلَا عَنْ عَلَا عَلَ

[٣٤٦٨] ٢٠-(...) وحَدَّثْنَا مُحَمَّدُ

爨 said: "There is no <u>Shighâr</u> in Islam."

[3469] 61 - (1416) It was narrated that Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh forbade Shighâr."

Ibn Numair added: "<u>Shighâr</u> is when a man says to another: 'Give me your daughter in marriage and I will give you my daughter in marriage, or give me your sister in marriage and I will give you my sister in marriage.""

[3470] (...) It was narrated from 'Ubaidullâh [who is the son of 'Umar] with this chain (a Ḥadith similar to no. 3469), but he did not mention the addition of Ibn Numair.

[3471] 62 - (1417) Jâbir bin 'Abdullâh said: "The Messenger of Allâh ﷺ forbade *Shighâr*."

ابْنُ رَافِعِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمْرٌ؛ أَنَّ النَّبِيِّ يَيَّالِيُّهُ قَالَ: «لَا شِغَارَ فِي ابْلِاسْلَام».

آجدَّ اللهِ عَنْ عَنْ اللهِ عَنْ اللهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللّهُ عَنْ اللّه

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: وَالشِّغَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ وَأُزَوِّجُكَ ابْنَتِي، وَزَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأُزَوِّجُكَ ابْنَتِي، وَزَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأُزَوِّجُكَ أُخْتِي.

[٣٤٧٠] (...) وحَدَّثَنَاه أَبُو كُرَيْبِ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ [وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ] بِهَاذَا الْإِلسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُوْ زِيَادَةَ ابْنِ نُمَيْرٍ.

[٣٤٧١] وحَدَّثَنَى وَحَدَّثَنَى وَحَدَّثَنَى وَحَدَّثَنَى مُحَمَّدِ فَالُ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ؛ وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدٍ فَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ؛ وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدَ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهُ يَعْدِ اللهِ يُعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يُعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يُعْدِ اللهُ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهُ يُعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يُعْدِ اللهِ يُعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ يُعْدِ اللهِ يَعْدِ اللهِ ي

Chapter 8. Fulfilling The Conditions Stipulated In The Marriage

[3472] 63 - (1418) It was narrated that 'Uqbah bin 'Âmir said: "The Messenger of Allâh said: 'The condition which most deserves to be fulfilled is that by means of which intimacy becomes permissible for you."

This is the wording of the *Ḥadîth* of Abû Bakr and Ibn Al-Muthanna, except that Ibn Al-Muthanna said: "conditions".

Chapter 9. Seeking Permission Of A Previously-Married Woman In Words, And Of A Virgin By Silence

[3473] 64 - (1419) Abû Hurairah narrated that the Messenger of Allâh said: "A previously-married woman should not be married until she has been consulted, and a virgin should not be married until her permission has been sought." They said: "O Messenger of Allâh, what is her permission?" He said: "If she remains silent."

(المعجم ٨) - (بَابُ الوفاء بالشروط في النكاح) (التحفة ٨)

[٣٤٧٢] ٦٣-(١٤١٨) حَدَّنَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّنَنَا هُشَيْمٌ؛ وَحَدَّثَنِي ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّنَنَا وَكِيعٌ؛ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّنَنَا أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرُ؛ قَالَ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرُ؛ قَالَ وَحَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ وَحُدَّنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَهُو الْقَطَّانُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ عُشْبَةً بْنِ عَامِرٍ قَالَ: عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ عُشْبَةً بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَمُولُ اللهِ عَيْدٍ اللهِ اللهَ السَّحْلَلُتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ». هٰذَا يُوفَىٰ بِهِ، مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ». هٰذَا لَفُظُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَابْنِ الْمُثَنَّى، غَيْرَ اللهُ مُنْ اللهُ عُنْ اللهُ وَالْنِ الْمُثَنَّى، غَيْرَ اللهُ عُنْ اللهُ الْمُثَنَّى، غَيْرَ وَابْنِ الْمُثَنَّى، غَيْرَ الْمُثَنَّى، غَيْرَ اللهُ الْنَدُ الْمُثَنَّى، غَيْرَ اللهُ الْنَذِ اللهُ اللهُ وَالْنِ الْمُثَنَّى، غَيْرَ اللهُ الله

(المعجم ٩) - (بَابُ استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت) (التحفة ٩)

[٣٤٧٣] ٢٤-(١٤١٩) حَدَّنَني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةً: عَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةً: قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّىٰ تُسْتَأْمَرَ، وَلَا قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّىٰ تُسْتَأْمَرَ، وَلَا

تَسْكُتَ».

رَسُولَ اللهِ! وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ

[3474] (...) A *Ḥadîth* similar to that of Hishâm (no. 3473) with its chain was narrated from Ibn Abî Kathîr. The wording of the Aḥadîth of Hishâm, Shaibân and Mu'âwiyah bin Salâm are all the same.

[٣٤٧٤] (...) حَدَّثَني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ؛ وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ: أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ؛ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ؛ قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِع قَالًا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرِ؟ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَان الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. بِمِثْل مَعْنَىٰ حَدِيثِ هِشَام وَإِسْنَادِهِ. وَاتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ هِشَام وَشَيْبَانَ وَمُعَاوِيَةً بْنِ سَلاَّم فِي هَاذَا الْحَدِّيثِ.

تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّىٰ تُسْتَأْذَنَ» قَالُوا: يَا

[3475] 65 - (1420) Zakwân, the freed slave of 'Aishah, said: "I heard 'Âishah say: 'I asked the Messenger of Allâh about a virgin whose family arranges her marriage: "Should she be consulted or not?" The Messenger of Allâh a said to her: "Yes, she should be consulted." 'Âishah said: 'I said

[٣٤٧٥] ٦٥-(١٤٢٠) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بَنُ رَافِعٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْج

to him: "She will feel too shy." The Messenger of Allâh said: "That is her permission, if she remains silent."

[3476] 66 - (1421) It was narrated from Ibn 'Abbâs that the Prophet said: "The previously-married woman has more right concerning herself than her guardian does, and the virgin should be asked for permission, and her permission is her silence."

[3477] 67 - (...) It was narrated from Ibn 'Abbâs that the Prophet said: "The previously-married woman has more right concerning herself than her guardian does, and the virgin should be consulted, and her permission is her silence."

[3478] 68 - (...) Sufyân narrated it with this chain and he said: (The Prophet said:) "The

قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: قَالَ ذَكُوانُ مَوْلَىٰ عَائِشَةَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْجَارِيَةِ يَنْكِحُهَا أَهْلُهَا، أَتُسْتَأْمَرُ أَمْ لَا؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَعَمْ، تُسْتَأْمَرُ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّهَا تَسْتَحْيِي. فَقَالَ مَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَذَلِكَ إِذْنُهَا إِذَا هِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَذَلِكَ إِذْنُهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ».

ابْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكِ: حَدَّثُكَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ ابْنُ الْفَصْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَ ﷺ قَالَ: «الْأَيِّمُ أَحَقُ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيَّهَا، وَالْبِكُرُ تُسْتَأْذَنُ فِي بِنَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا» قَالَ: نَعَمْ.

[٣٤٧٧] ٧٦-(...) وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْفَضْلِ: سَمِعَ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْفَضْلِ: سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَ عَلَيْ قَالَ: «الثَّيْبُ أَحَقُ بِنَفْسِهَا مِنْ النَّبِيَ عَلَيْ قَالَ: «الثَّيْبُ أَحَقُ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيْهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَإِذْنُهَا سُكُوتُهَا».

[٣٤٧٨] ٦٨-(...) وحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُفْيَانُ، بِهَاٰذَا الْإِسْنَادِ. previously-married woman has more right concerning herself than her guardian does, and the father of a virgin should ask her permission, and her permission is her silence." Or perhaps he said: "Her silence is her approval."

Chapter 10. It Is Permissible For A Father To Arrange The Marriage Of A Young Virgin

[3479] 69 - (1422) It was narrated that 'Âishah said: "The Messenger of Allâh smarried me when I was six years old and he lived with me when I was nine years old."

She said: "We came to Al-Madînah and I fell sick for a month and my hair came down to my neck. Umm Rûmân came to me when I was on a swing and some of my friends were with me. She called me loudly and I went to her, and I did not know what she wanted of me. She took me by the hand and made me stand at the door. I said: 'Hâh, Hâh (as if gasping for breath)' until I had calmed down, then she took me into a house where there were some women of the Ansâr who said: 'With good wishes, and blessings, and good fortune.' She handed me over to them and they washed my hair and adorned me, and then suddenly the Messenger of Allâh & was there, and they handed me over to him." وَقَالَ: «الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِهَا، وَالْبِيهَا، وَالْبِهُا، وَالْبِكُرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا» وَرُبَّمَا قَالَ: «وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا».

(المعجم ١٠) - (بَابُ جواز تزويج الأب البكر الصغيرة) (التحفة ١٠)

[٣٤٧٩] ٦٩-(١٤٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةً؛ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةً فَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي، عَنْ أَبِي شَيْبَةً أُسَامَةً، عَنْ هِشَام، عَنْ أَبِيه، عَنْ أَبْنَهُ تِسْعِينَ، وَبُنَىٰ إِبْنَهُ يَسْعِينَ أَبْنَهُ إِنْهُ أَنْهُ أَنْهُ إِنْهُ أَنِهُ إِنْهُ إِنْهُ إِنْهُ إِنْهُ إِنْهُ إِنْه

قَالَتْ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَوُعِكْتُ شَهْرًا، فَوَغَىٰ شَعْرِي جُمَيْمَةً، فَأَتَنْنِي أُمُّ رُومَانَ، وَأَنَا عَلَىٰ أُرْجُوحَةٍ، وَمَعِي صَوَاحِبِي، وَأَنَا عَلَىٰ أُرْجُوحَةٍ، وَمَعِي صَوَاحِبِي، فَصَرَخَتْ بِي فَأَتَنْتُهَا، وَمَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي. فَأَوْقَفَتْنِي عَلَىٰ الْبَابِ. فَقُلْتُ: هَمْ هَمْ، حَتَّى ذَهَبَ الْبَابِ. فَقُلْتُ: هَمْ هَمْ، حَتَّى ذَهَبَ الْبَابِ. فَقُلْنَ بَيْتًا، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْنَ: عَلَىٰ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَىٰ خَيْرِ وَالْبَرَكِةِ، وَعَلَىٰ خَيْرِ وَالْبَرَكَةِ،

[3480] 70 - (...) It was narrated that 'Âishah said: "The Prophet married me when I was six years old, and consummated the marriage with me when I was nine years old."

[3481] 71 - (...) It was narrated from 'Âishah that the Prophet smarried her when she was seven years old and she was taken to him as a bride when she was nine years old, and she took her dolls with her. He died when she was eighteen years old.

[3482] 72 - (...) It was narrated from 'Âishah that: "The Messenger of Allâh married her when she was six years old and consummated the marriage with her when she was nine years old, and he died when she was eighteen years old."

فَغَسَلْنَ رَأْسِي وَأَصْلَحْنَنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ ضُحَى، فَأَسْلَمْنَنِي إِلَيْهِ.

[٣٤٨٠] ٧٠-(...) وحَدَّنَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ؛ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمُيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ [هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ] عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَرْوَّجَنِي النَّبِيُ وَعَلِيْ وَأَنَا بِنْتُ سِتِ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ سِنِينَ،

ا ۳٤٨١] الكه الرَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ ابْنُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ وَحَمَيْدِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ؟ أَنَّ النَّبِيَ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِي بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ، وَلُعَبُهَا وَذُقَتْ إِلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ، وَلُعَبُهَا وَذُقَتْ إِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ، وَلُعَبُهَا مَعَهَا، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

[٣٤٨٢] ٧٧-(...) وحَدَّنَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةً وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةً وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى وَإِسْطَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّنَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةً عَنِ الْآغْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ قَائِشَةً قَالَتْ: تَرُوّجَهَا رَسُولُ اللهِ عَيَيْقُ وَهِي بِنْتُ سِتّ، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِي بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِي بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِي بِنْتُ تَسْعٍ، وَمَاتَ عَنْهَا

Chapter 11. It Is **Recommended To Get Married** And Arrange Marriages In Shawwâl, And It Is **Recommended To Consummate** The Marriage In That Month [3483] 73 - (1423) It was narrated that 'Aishah said: "The Messenger of Allâh a married me in Shawwâl and consummated the marriage with me in Shawwal, and which of the wives of the Messenger of Allâh dearer to him than me?" And 'Aishah liked for marriages with her women folk to consummated in Shawwâl.

[3484] (...) Sufyân narrated with this chain (a *Ḥadîth* similar to no. 348°,, but he did not mention what 'Âishah did (liked).

Chapter 12. It Is Recommended For The One Who Wants To Marry A Woman To Look At Her Face And Hands Before Proposing Marriage To Her

[3485] 74 - (1424) It was narrated that Abû Hurairah said: I was with the Prophet when a man came to him and told him that he had gotten married to a woman from among the Anşâr. The Messenger of Allâh said:

(المعجم ۱۱) - (بَابُ استحباب التزوج والتزويج في شوال، واستحباب الدخول فيه) (التحفة ۱۱)

[٣٤٨٣] ٧٣-(١٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بُنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ بِنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُرُوةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَرُوّجني رَسُولُ اللهِ عَنْ فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِي تَرَوَّجني رَسُولُ اللهِ عَنْ فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاء رَسُولِ اللهِ عَنْ كَانَ أَحْظَىٰ عِنْدَهُ مِنْ يَالَ : وَكَانَتْ عَائِشَةُ لَا يَشْعَدِ اللهِ عَنْدَهُ مِنْ يَالًا فِي شَوَّالٍ اللهِ عَنْدَهُ مِنْ يَا إِنسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ .

[٣٤٨٤] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَلْدَا الْإسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِعْلَ عَائِشَةَ.

(المعجم ۱۲) - (بَابُ ندب من أراد نكاح امرأة إلى أن ينظر إلى وجهها وكفيها قبل خطبتها) (التحفة ۱۲)

[٣٤٨٥] ٧٤ (١٤٢٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَأَتَاهُ رَجُلُ

"Did you look at her?" He said: "No." He said: "Go and look at her, for there is something in the eyes of the *Anṣâr*."

[3486] 75 - (...) It was narrated that Abû Hurairah said: "A man came to the Prophet and said: 'I have married a woman from among the Ansâr.' The Prophet said to him: 'Did you look at her? For there is something in the eyes of the Ansâr.' He said: 'I looked at her.' He said: 'For how much did you marry her?' He said: 'For four Uqiyah.' The Prophet said to him: 'For four Ugiyah? It is as if you are going to dig the silver out from the side of this mountain. We do not have anything to give you, but perhaps we will send you on an expedition and you will get something from it.' And he sent an expedition to Banû 'Abs, and he sent that man with them."

Chapter 13. The Dowry. It Is Permissible For The Dowry To Be Teaching Qur'ân, A Ring Of Iron Or Anything Else, A Small Or Large Amount, And It Is Recommended For It To Be Five Hundred *Dirham*

[3487] 76 - (1425) It was

فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنظَرْتَ إِلَيْهَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا».

ابْنُ مَعِينِ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيةَ الْفَرَارِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي الْفَرَارِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ عَلَيْ فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْ فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُ عَلَيْ: «هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ فَإِنَّ فِي عُيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا» قَالَ: قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا؟ فَإِنَّ فِي عُيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا» قَالَ: قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا. قَالَ: «عَلَىٰ كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟» قَالَ: عَلَىٰ كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟» قَالَ: عَلَىٰ كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟» قَالَ: عَلَىٰ كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟» قَالَ: عَلَىٰ أَرْبَعِ أُواقٍ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ قَالَ: فَيَعَلَىٰ أَرْبَعِ أُواقٍ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَةَ مِنْ عُرْضِ هَلَىٰ أَرْبَعِ أُواقٍ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَةَ مِنْ عُرْضٍ هَلَذَا الْجَبَلِ، مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ، عُرْضٍ هَلَذَا الْجَبَلِ، مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ، وَلِكَنْ عَسَىٰ أَنْ نَبْعَنَكَ فِي بَعْثٍ تَصِيبُ مِنْهُ وَلِكَ وَلِكَ كَالِكُ بَنِي عَبْسٍ، بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ. بَعْثَا إِلَىٰ بَنِي عَبْسٍ، بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ. بَعْثَ إَلَىٰ بَنِي عَبْسٍ، بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ.

(المعجم ۱۳) – (بَابُ الصداق وجواز کونه تعلیم قرآن وخاتم حدید، وغیر ذلك من قلیل وكثیر واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا یجحف به) (التحفة ۱۳)

[٣٤٨٧] ٧٦-(١٤٢٥) حَدَّثُنَا قُتَيْبَةُ

narrated that Sahl bin Sa'd As-Sâ'idî said: "A woman came to the Messenger of Allâh and said: 'O Messenger of Allâh , I have come to give myself to you (in marriage).' The Messenger of Allâh & looked her up and down, then the Messenger of Allâh **& lowered** his head. When the woman saw that he had not made any decision about her, she sat down. A man among his Companions stood up and said: 'O Messenger of Allâh, if you have no need of her then marry her to me.' He said: 'Do you have anything?' He said: 'No, by Allâh, O Messenger of Allâh.' He said: 'Go to your family and see if you can find something.' So he went, then he came back and said: 'No, by Allâh, O Messenger of Allâh, not even a ring of iron, only this *Izâr* (lower garment) of mine" - Sahl said: "He did not have a Rida' (upper garment) -'and she may have half of it.' The Messenger of Allâh us said: 'What will she do with your *Izâr*? If you wear it she will not have anything of it and if she wears it you will not have anything of it.' The man sat down, and after he had sat for a long time, he got up (to leave). The Messenger of Allâh z saw him turning away, and he ordered that he be called to him. When he came, he said: 'What do you know of the Qur'ân?' He said: 'I know Sûrah

ابْنُ سَعِيدِ الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَلٰ الْقَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِم، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ؛ وَحَدَّثْنَا قُتُنْبَةً : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأُطَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا، جَلَسَتْ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ: «فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَ: لا، وَاللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَىٰ أَهْلِكَ، فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْتًا؟ " فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ. فَقَالَ: لَا، وَاللهِ! مَا وَجَدْتُ شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتِمٌ مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ. فَقَالَ: لَا، وَاللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ! وَلَا خَاتِّمٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَلٰكِنْ لٰهٰذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِدَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْ : ﴿ مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ such-and-such and *Sûrah* such-and-such' - and he listed them. He said: 'Do you recite them by heart?' He said: 'Yes.' He said: 'Go. You have been given her (in marriage) for what you know of the Qur'ân.'" This is the Ḥadûth of Ibn Abî Ḥâzim (a narrator), and the Ḥadûth of Ya'qûb (another narrator) is very similar in wording.

[3488] 77 - (...) This *Ḥadith* was narrated from Sahl bin Sa'd (a *Ḥadith* similar to no. 3487); some of them added material to one another's reports, but in the *Ḥadith* there is an addition which says: "Go, for I have married her to you, so teach her Qur'ân."

[3489] 78 - (1426) It was narrated that Abû Salamah bin 'Abdur-Raḥmân said: "I asked لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ، يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ، حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ عَلَيْ مُولِيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ لَهُ. فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: «مَعِي سُورَةُ كَذَا وسُورَةُ كَذَا وسُورَةُ كَذَا - عَلَدَهَا - فَقَالَ: «تَقْرَأُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ عَلَيْكَ؟» قَالَ: «تَقْرَأُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ مَلَكَيْهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» هَلَذَا مُلِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، وَحَدِيثُ يَعْقُوبَ مَعْكَ مِنَ الْقُرْآنِ» هَلَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، وَحَدِيثُ يَعْقُوبَ مَعْلَا فِي اللَّفْظِ.

[٣٤٨٨] ٧٧-(...) وحَدَّثَنَاه خَلَفُ ابْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ؛ وَحَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ؛ وَحَدَّثَنَا السَّفْيَانُ بْنُ عُييْنَةً؛ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ بْنُ عُييْنَةً؛ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ اللَّرَاوَرْدِيِّ؛ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي اللَّرَاوَرْدِيِّ؛ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةً: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةً. كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ، بِهَلْذَا الْحَدِيثِ. يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ سَعْدٍ، بَهْ لَذَا الْحَدِيثِ. يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ الْعَضِي، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَائِدَةً قَالَ: الْطَلِقْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا، فَعَلَّمْهَا مِنَ الْفُرْآنَ».

[٣٤٨٩] ٧٨-(١٤٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ

'Âishah, the wife of the Prophet 'E: 'How much was the dowry of the Messenger of Allâh 'E?' She said: 'The dowry that he gave to his wives was twelve *Uqiyah* and a *Nashsh*.' She said: 'Do you know what a *Nashsh* is?' I said: 'No.' She said: 'Half an *Uqiyah*; and that (the whole amount) was equal to five hundred *Dirham*. That was the dowry of the Messenger of Allâh 'E to his wives.'"

[3490] 79 - (1427) It was narrated from Anas bin Mâlik that the Prophet saw on 'Abdur-Raḥmân bin 'Awf traces of Ṣufrah and he said: "What is this?" He said: "O Messenger of Allâh, I got married to a woman for a date-stone's weight of gold." He said: "May Allâh bless you. Give a wedding feast, even if it is with a sheep."

الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ؛ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرٍ الْمَكِّيُ وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْن عَبْدِ الرَّحْمَلٰن؛ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتَىْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشًّا. قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشُّ ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ. فَتِلْكَ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَم، فَهٰذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ. [۳٤٩٠] ٧٩-(١٤٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِئُ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ – وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ - قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَان: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدِ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنس بْن مَالِكِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ عَيْكُ رَأَىٰ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَاٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ. قَالَ: «مَا هٰذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ الله! إنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَب. قَالَ: «فَبَارَكَ اللهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلُوْ بِشَاةٍ». [3491] 80 - (...) It was narrated from Anas bin Mâlik that 'Abdur-Raḥmân bin 'Awf got married at the time of the Messenger of Allâh , for a date-stone's weight of gold. The Messenger of Allâh said to him: "Give a feast, even if it is with a sheep."

[3492] 81 - (...) It was narrated from Anas that 'Abdur-Raḥmân bin 'Awf married a woman for a date-stone's weight of gold, and the Prophet said to him: "Give a feast, even if it is with a sheep."

[3493] (...) It was narrated from Humaid with this chain (a *Ḥadîth* similar to no. 3492), except that in the *Ḥadîth* of Wahb it says: "'Abdur-Raḥmân said: 'I got married to a woman."

[3494] 82 - (...) Anas said: 'Abdur-Raḥmân bin 'Awf said: "The Messenger of Allâh saw on me the signs of happiness of a bridegroom. I said: 'I have got married to a woman from among

ابْنُ عُبِيْدِ الْغُبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةً عَنْ ابْنُ عُبِيْدِ الْغُبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةً عَنْ قَتَادَةً، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ عَلَىٰ عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ اللهِ عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ.

[٣٤٩٢] ٨١-(...) وحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

[٣٤٩٣] (...) وحَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بَنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ؛ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ اللهُ ثَالُو دَاوُدَ؛ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ اللهُ قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بُنُ وَهُبُ بُنُ جَرِيرٍ؛ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بُنُ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، غَنْ صُعْبَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، بِهَلْذَا الْإِلْسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي عَنْ حُمَيْدٍ، بِهَلْذَا الْإِلْسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَلٰنِ: تَوَالَ عَبْدُ الرَّحْمَلٰنِ: تَوَالَ عَبْدُ الرَّحْمَلٰنِ:

[٣٤٩٤] ٨٢-(...) وحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: the Anṣâr.' He said: "How much did you give her as a dowry?" He said: "A date-stone." In the Ḥadîth of Isḥâq (another narrator) it says: "Of gold."

[3495] 83 - (...) It was narrated from Anas bin Mâlik that 'Abdur-Raḥmân married a woman for a date-stone's weight of gold.

[3496] (...) Shu'bah narrated it with this chain (a Ḥadîth similar to no. 3495), except that he said: "One of the sons of Abdur-Raḥmân bin 'Awf said: 'Of gold."

Chapter 14. The Virtue Of Manumitting One's Slave Girl Then Marrying Her

[3497] 84 - (1365) It was narrated from Anas that the Messenger of Allâh launched a campaign against Khaibar. "We prayed Al-Ghadâh (Fajr) there when it was still dark, then the Prophet of Allâh rode, and I was seated behind Abû Ţalḥah (on his mount). The Prophet let

سَمِعْتُ أَنسًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَانِ بْنُ عَوْفِ: رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَيَّ بَشَاشَةُ الْعُرْسِ فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْعُرْسِ فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ «كَمْ أَصْدَفْتَهَا؟» فَقُلْتُ: نَوَاةً. [وَآفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ: مِنْ ذَهَبِ. نَوَاةً. [وَآفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ: مِنْ ذَهَبِ. الْمُتَنَىٰ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا اللهُ عَبْدُ اللهِ عَرْزَةً – قَالَ شُعْبَةُ: وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَانِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ – عَنْ أَنسِ بْنِ اللهِ بَا عَلْمَ اللهِ عَلْمَ اللهُ عَلَى اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلْمَ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلْمَ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلْمَ اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلْمُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلَى اللهِ عَلْمَ اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى المَالِهُ عَلَى المَا عَلَى المَامِلُولُ المَالِهُ المَالِهِ عَلَى المَامِلُولُ المَامِلُولُ المُعَلَى المَامِلُولُهُ المَامِلُولُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ المَل

[٣٤٩٦] (...) وَحَدَّثَنِيهِ [مُحَمَّدُ] ابْنُ رَافِع: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَلْنَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ عَوْفٍ: مِنْ ذَهَبٍ.

(المعجم ۱۶) - (بَابُ فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها) (التحفة ۱۶)

[٣٤٩٧] ٨٤-(١٣٦٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةً، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ. قَالَ: فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةً الْغَدَاةِ بِغَلَسٍ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةً وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي اللهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةً وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي

his mount run through the narrow streets of Khaibar, and my knee was touching the thigh of the Prophet of Allâh # . The *Izâr* slipped from the thigh of the Prophet of Allâh and I could see the whiteness of the thigh of the Prophet of Allah . When he entered the town, he said: 'Allahu Akbar! Khaibar is destroyed! Then, when we descend in their courtyard (near to them), evil will be the morning for those who had been warned!'[1] He said it three times. The people had come out to their work and they said: 'Muhammad! [by Allâh!]" - (one of the narrators) 'Abdul-'Azîz said: 'Some of our companions said: 'Muhammad and the army!' - "We seized Khaibar by force, and the prisoners were gathered together. Dihyah came to him and said: 'O Messenger of Allâh, give me a woman from among the prisoners.' He said: 'Go and take a woman.' He chose Safiyyah bint Huyayy, then a man came to the Prophet of Allâh 25% and said: 'O Prophet of Allâh, you have given Dihyah Safiyyah bint Huyayy, the first lady of Quraizah and An-Nadîr? She is fit only for you.' He said: 'Call him to bring her here.' So he brought her, and when the Prophet saw her, he said:

طَلْحَةَ، فَأَجْرَىٰ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَانْحَسَرَ الْإِزَارُ عَنْ فَخِذِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، وَإِنِّي لَأَرَىٰ بَيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْم، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَىٰ أَعْمَالِهِمْ. فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ - [وَاللهِ!] قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: [مُحَمَّدٌ]، - وَالْخُميسُ . قَالَ: وَأَصَنْنَاهَا عَنْوَةً، وَجُمِعَ السَّبْيُ، فَجَاءَهُ دِحْيَةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَعْطِنِي جَارِيَةٌ مِنَ السَّبْي. فَقَالَ: «اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً» فَأَخَذَ صَفِيَّة بِنْتَ حُيَيٌّ. فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ! أَعْطَيْتَ دِحْيَةً، صَفِيَّةً بنْتَ حُيَى " سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِير ؟ مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ. قَالَ: «ادْعُوهُ بِهَا» قَالَ: فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «نُحُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا» قَالَ: وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ! مَا

أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا

^[1] Similar to Allâh's saying in Sûrat Aṣ-Ṣaffât (37:177).

'Take another woman from among the prisoners.' And he set her free and married her."

Thâbit said to him: "O Abû Hamzah, what dowry did he give her?" He said: "Herself; he set her free then married her. Then when he was on the road, Umm Sulaim prepared her for him and gave her to him at night, and the following morning the Prophet a was a bridegroom, and he said: 'Whoever has anything (of food) let him bring it.' He spread out a cloth and men started bringing cottage cheese, dates and cooking fat. They made Hais, and that was the wedding feast of the Messenger of Allâh 鑑."

[3498] 85 - (...) It was narrated from Anas that the Prophet manumitted Safiyyah and made her manumission her dowry. In the Hadîth of Mu'âdh from his father it says: "He married Safiyyah and her manumission was her dowry."

وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزَتُهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا. فَقَالَ: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِيءْ بِهِ" قَالَ: وَبَسَطَ نِطَعًا. قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، فِجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، فَحَاسُوا وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَلِيمَةً رَسُولِ اللهِ ﷺ.

[٣٤٩٨] ٥٨-(...) وحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ تَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَسِبٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَسَعِيدٍ: عَنْ أَسِبٍ وَحَدَّثَنَا مُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ حَبْحَابٍ، عَنْ أَنسٍ؛ وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنسٍ؛ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَنسٍ؛ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَنسٍ؛ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ عُبَيْدٍ عَوْانَةَ، عَنْ أَبِي عَنْ أَنسٍ؛ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ عُبِيدٍ عَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُعَادُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ عَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُعَادُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ عَنْ أَنسٍ؛ وَحَدَّثَنِي زُهْمِنْ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنسٍ؛ عَنْ أَنسٍ؛

[3499] 86 - (154) It was narrated that Abû Mûsâ said: "The Messenger of Allâh said concerning the one who frees his slave woman then marries her: 'He will have two rewards."

[3500] 87 - (1365) It was narrated that Anas said: "I was riding behind Abû Talhah on the Day of Khaibar, and my foot was touching the foot of the Messenger of Allâh . We came to them (the people of Khaibar) when the sun had risen, and they had brought out their livestock and their axes, large baskets and hatchets. They said: 'Muhammad and the army!' The Messenger of Allâh عَلَيْكُ فِي said: 'Khaibar is destroyed! When we descend in their courtyard (near to them), evil will be the morning for those who had been warned!' Allâh, [the Mighty and Sublime], وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ اَدَمَ وَعُمْرُ بْنُ سَعْدِ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسٍ. كُلُّهُمْ عُنِ النَّبِيِّ وَبَعَلَ عَنْ أَنَسٍ. كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ وَبَعَلَ عَنْ النَّبِيِ وَبَعَلَ عَنْ عَنْ مَعَاذٍ عَنْ عَنْ عَنْ مَعَاذٍ عَنْ عَنْ اللَّهِيِّ وَجَعَلَ عَنْ النَّبِيِ وَبَعَلَ عَنْ اللَّهِيِّ أَنَّهُ أَعْتَقَ صَفِيَّةً وَجَعَلَ عَنْ عَنْ مُعَاذٍ عَنْ أَلْهِ : تَزَوَّجَ صَفِيَّةً وَأَصْدَقَهَا عِنْقَهَا .

[٣٤٩٩] ٨٦-(١٥٤) وحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فِي الَّذِي يُعْتِقُ جَارِيَتَهُ ثُمَّ اللهِ ﷺ، فِي الَّذِي يُعْتِقُ جَارِيَتَهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا: «لَهُ أَجْرَانِ». [راجع: ٣٨٧]

آبُو بَنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّنَنَا عَفَّانُ: حَدَّنَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدْمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ: فَأَنَّيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ، وَقَدْ أَخْرَجُوا بِفُؤُوسِهِمْ فَأَنَّيْنَاهُمْ وَخَرَجُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَرُورِهِمْ. فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَمَرُورِهِمْ. فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ قَالَ: فَقَالُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْخَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ هَمْ اللهُ فَسَاءَ صَباحُ الْمُنْذَرِينَ» قَالَ: وَهَزَمَهُمُ اللهُ فَسَاءَ صَباحُ الْمُنْذَرِينَ» قَالَ: وَهَزَمَهُمُ اللهُ فَسَاءَ صَباحُ الْمُنْذَرِينَ» قَالَ: وَهَزَمَهُمُ اللهُ

defeated them. There fell to the lot of Diḥyah a beautiful slave woman, and the Messenger of Allâh bought her for seven slaves, then he gave her to Umm Sulaim to prepare her and adorn her for him" - he (the narrator) said: "I think he said: 'And so that she could observe her 'Iddah in her house."

"That was Safiyyah bint Ḥuyayy. The Messenger of Allâh am made her wedding feast dates, cottage cheese, and cooking fat. Shallow pits were dug in the ground and leather mats were placed in them, and cottage cheese and cooking fat were brought and the people ate their fill. The people said: 'We do not know if he has married her or taken her as a concubine.' They said: 'If he veils her then she is his wife, and if he does not veil her then she is a concubine.' When he wanted to ride, he veiled her, and she sat on the back of the camel, so they knew that he had married her. When they drew near Al-Madînah, the Messenger of Allâh 鑑 sped up and we sped up too. The she-camel Al-Adba' stumbled and the Messenger of Allâh **#** fell, and she (Safiyyah) fell too, then he got up and screend her. The women were looking on and they said: 'May Allâh keep the Jewess away from us!""

I (the narrator) said: "O Abû

[عَزَّ وَجَلَّ] وَوَقَعَتْ فِي سَهْم دَحْيَةً جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسِ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَىٰ أُمِّ سُلَيْمٍ تُصَنِّعُهَا لَهُ وَتُهَيِّعُهَا - قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ-وَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا، وَهِي صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَىٍّ. قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلِيمَتَهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ، فُحِصَتِ الْأَرْضُ أَفَاحِيصَ، وَجِيءَ بِالْأَنْطَاعِ، فَوُضِعَتْ فِيهَا، وَجِيءَ بِالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَشَبِعَ النَّاسُ. قَالَ: وَقَالَ النَّاسُ: لَا نَدْرى أَتَزَوَّجَهَا أَمِ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَلَدٍ، قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهْيَ امْرَأَتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهْيَ أُمُّ وَلَدٍ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا، فَقَعَدَتْ عَلَىٰ عَجُز الْبَعِير فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَدَفَعْنَا. قَالَ: فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ الْعَضْمَاءُ، وَنَدَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَدَرَتْ، فَقَامَ فَسَتَرَهَا، وَقَدْ أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ. يَقُلْنَ: أَيْعَدَ اللهُ الْيَهُو دِيَّةَ .

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ! أَوَقَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ! لَقَدْ وَقَعَ.

قَالَ أَنَسٌ: وَشَهِدْتُ وَلِيمَةَ زَيْنَبَ، فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَكَانَ يَبْعَثُنِي

Hamzah, did the Messenger of Allâh # fall?" He said: "Yes, by Allâh, he fell."

Anas said: "And I attended the Walîmah (wedding feast) of Zainab. The people ate their fill of bread and meat, and he used to send me to invite the people. When he had finished (eating), he got up and I followed him. Two men stayed behind, talking, and they did not leave. He went around to his wives and greeted each one of them, saying: 'Peace be upon you, how are you, O members of the household?' And they would say: 'We are fine, O Messenger of Allâh. How did you find your wife?' And he said: 'Fine.' When he had finished, he went back and I went back with him. When he reached the door, those two men were still there, talking. When they saw that he had come back, they got up and left. By Allâh, I do not know whether I told him or whether it was revealed to him that they had left. So he went back, and I went back with him, and when he put his foot on the threshold of the door he drew the curtain between myself and himself, and Allâh [the Most High] revealed this verse:

"O you who believe! Enter not the Prophet's houses, unless permission is given to you for a meal, (and then) not (so early as) to wait for its preparation. But when you are invited, enter, and

فَأَدْعُو النَّاسَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ وَتَبِعْتُهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلَانِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ، لَمْ يَخْرُجَا، فَجَعَلَ يَمُرُ عَلَىٰ نِسَآئِهِ، فَيُسَلِّمُ عَلَىٰ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، كَيْفَ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ؟» فَيَقُولُونَ: بِخَيْرٍ. يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ فَيَقُولُ: «بِخَيْرِ» فَلَمَّا فَرَغَ رَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ إِذَا هُوَ بِالرَّجُلَيْنِ قَدِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ، فَلَمَّا رَأَيَاهُ قَدْ رَجَعَ قَامَا فَخَرَجَا، فَوَاللهِ! مَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَمْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْمُ بَأَنَّهُمَا قَدْ خَرَجَا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفَّةِ الْبَابِ أَرْخَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَ اللهُ [تَعَالَى] هَلْدِهِ الْآيَةَ: ﴿ لَا نَدْخُلُواْ بَيُونَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَكَ لَكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] الْآيَةُ. [راجع: ٣٣٢١، ٣٤٩٧]

when you have taken your meal, disperse without sitting for a talk. Verily, such (behavior) annoys the Prophet, and he is shy of (asking) you (to go); but Allâh is not shy of (telling you) the truth. And when you ask (his wives) for anything you want, ask them from behind a screen, that is purer for your hearts and for their hearts. And it is not (right) for you that you should annoy Allâh's Messenger, nor that you should ever marry his wives after him (his death). Verily, with Allâh that shall be an enormit."^[1]

[3501] 88 - (1365) Anas said: "Şafiyyah fell to the lot of Dihyah and they started praising her before the Messenger of Allâh E. They said: 'We have never seen any captive like her.' He sent word to Dihyah and gave him whatever he wanted, then he gave her to my mother, and said: 'Prepare her.' Then the Messenger of Allâh & left Khaibar, and when it was behind him, he halted and put up a tent for her. The next morning the Messenger of Allâh said: 'Whoever has any surplus provisions, let him bring it.' Men started bringing surplus dates and surplus Sawîq until they made a pile of Hais. They started eating from that *Hais* and drinking from a cistern of rainwater that was beside them." Anas said: "And that was the wedding feast of the

بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَيهِ سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ اللهُ عَيْرَةِ عَنْ ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ اللهُ عَيْرَةِ عَنْ ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: اللهُ عَيْرَةِ عَنْ ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: مَارَتْ صَفِيّةُ لِدِحْيَةَ فِي مَفْسِمِهِ، وَجَعَلُوا يَمْدُحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ. قَالَ: يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ. قَالَ: قَالَ: فَبَعَثَ إِلَىٰ دِحْيَةَ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا وَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا فِي السَّبْيِ مِثْلَهَا. قَالَ: فَبَعَثَ إِلَىٰ دِحْيَةَ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ مِنْ خَيْبَرَ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ مِنْ خَيْبَرَ، قَالَ: رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ مِنْ خَيْبَرَ، قَالَ: رَسُولُ اللهِ عَلَيْهَا الْقُبَةَ، فَلَمَا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ عَلَيْهِ عَلَيْهَا لَا الْقُبَةَ، فَلَمَا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهَا الْقُبَةَ، فَلَمَا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ عَلَيْهَا لَوْ مَنْ رَسُولُ عَلَيْهَا الْقُبَةَ، فَلَمَا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ وَسُولُ عَلَيْهَا لَا لَهُ عَلَيْهَا الْقُبَةَ، فَلَمَا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهَا لَوْ رَسُولُ اللهُ عَلَيْهَا الْقُبَةَ، فَلَمَا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ عَلَيْهَا لَوْ يَرَالُ مَنْ مَرْبَ

^[1] Al-Ahzâb 33:53.

Messenger of Allâh ze when he married her. Then we set out, and when we saw the walls of Al-Madînah we were excited and made our mounts go faster. The Messenger of Allâh also made his mount go faster. Şafiyyah was riding behind the Messenger of Allâh and the mount of the Messenger of Allâh se stumbled and he fell, and she fell too. No one among the people looked at him or her until the Messenger of Allâh ze got up and screened her. Then we came to him, and he said: 'We are not hurt.' Then we entered Al-Madinah, and the young ones among his wives came out to have a look at her, and they expressed joy at her fall."

Chapter 15. The Marriage Of Zainab Bint Jaḥsh, The Revelation Of (The Verse Of) Ḥijâb, And Confirmation Of The Importance Of The Wedding Feast

[3502] 89 - (1428) It was narrated, and this is the *Hadîth* of Bahz, that, Anas said: "When the

اللهِ ﷺ «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَأْتِنَا بِهِ " قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِفَصْل التَّمْرِ وَفَضْل السَّوِيقِ، حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَٰلِكَ سَوَادًا حَيْسًا، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَٰلِكَ الْحَيْسِ، وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضِ إِلَىٰ جَنْبِهِم مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ. قَالَ: فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَيْهَا . قَالَ : فَانْطَلَقْنَا ، حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدُرَ الْمَدِينَةِ هِشْنَا إِلَيْهَا، فَرَفَعْنَا مَطِيَّنَا، وَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَطِيَّتَهُ. قَالَ: وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرْدَفَهَا [رَسُولُ الله ﷺ]. قَالَ: فَعَثَرَتْ مَطِيَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَصُرعَ وَصُرِعَتْ. قَالَ: فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إلَيْهِ وَلَا إلَيْهَا، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَتَرَهَا. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ «لَمْ نُضَرَّ * قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ ، فَخَرَجَ جَوَارى نِسَائِهِ يَتَرَاءَيْنَهَا وَيَشْمَتْنَ بصَرْعَتِهَا. [راجع: ٣٣٢١، ٣٤٩٧، ٣٥٠٠]

(المعجم ١٥) - (بَابُ زواج زينب بنت جحش، ونزول الحجاب، وإثبات وليمة العرس) (التحفة ١٥)

[٣٥٠٢] ٨٩-(١٤٢٨) حَلَّتْنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِم بْنِ مَيْمُونِ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ؛

'Iddah of Zainab was over, the Messenger of Allâh ze said to Zaid: 'Make mention of me to her (for marriage).' Zaid set out, and came to her when she was adding yeast to her dough. He said: When I saw her, I felt a great deal of respect for her, and I could not look at her, because the Messenger of Allâh a had mentioned her. So I turned my back on her and stepped backwards, and I said: "O Zainab, the Messenger of Allâh has sent a proposal of marriage to you." She said: "I will not do anything until I consult my Lord.' Then she went to her prayer place. Then Qur'an was revealed, and the Messenger of Allâh ze came and entered upon her without permission." He said: "And I remember the Messenger of Allâh ze gave us bread and meat to eat when it was daylight, then the people left, but some men stayed behind in the house, talking after the meal. The Messenger of Allâh a went out and I followed him. He started going around to the apartments of his wives, greeting them, and they said: 'O Messenger of Allâh, how did you find your wife?' I do not know whether I told him that those people had left or he told me. He went and entered the house, and I went to enter with him, but he drew the curtain between myself

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِم، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ وَهَلْذَا حَدِيثُ بَهْزِ قَالَ: لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِزَيْدٍ: «فَاذْكُرْهَا عَلَىً» قَالَ: فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى أَتَاهَا وَهِٰمَي تُخَمِّرُ عَجِينَهَا. قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي، حَتَّى مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَهَا، فَوَلَّنُتُهَا ظَهْرِي وَنَكَصْتُ عَلَىٰ عَقِبِي. فَقُلْتُ: يَا زَيْنَبُ! أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَذْكُرُكِ. قَالَتْ: مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي، فَقَامَتْ إِلَىٰ مَسْجِدِهَا، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ. قَالَ: فَقَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ، فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطُّعَامِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ، فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُ خُجَرَ نِسَائِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ. وَيَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَك؟ قَالَ: فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرَنِي. قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، فَذَهَبْتُ and himself, and the verse of *Hijâb* was revealed, and the people were exhorted with what they were exhorted."

Ibn Râfi' added in his *Ḥadûth*: "Enter not the Prophet's houses, unless permission is given to you for a meal, (and then) not (so early as) to wait for its preparation" up to His saying: "Allâh is not shy of (telling you) the truth."

[3503] 90 - (...) It was narrated that Anas said: "I did not see the Messenger of Allâh give a wedding feast for any of his wives like the feast he gave for Zainab, for which he slaughtered a sheep."

[3504] 91 - (...) It was narrated that 'Abdul-'Azîz bin Suhaib said: "I heard Anas bin Mâlik say: 'The Messenger of Allâh addid not give a wedding feast for any of his wives greater or better than the feast he gave for Zainab." Thâbit Al-Bunânî said: "What did he give them?" He said: "He gave them bread and meat, until they had eaten their fill."

أَدْخُلُ مَعَهُ فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَنَزَلَ الْحِجَابُ. قَالَ: وَوُعِظَ الْقَوْمُ بِمَا وُعِظُوا به.

زَادَ ابْنُ رَافِعِ فِي حَدِيثِهِ: ﴿لَا نَدْخُلُواْ بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَظِرِينَ إِنَـٰدُ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَاللّهُ لَا يَسْتَحْي، مِنَ ٱلْحَقَّ﴾.

[٣٠٠٣] ٩٠-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ ابْنُ الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ ابْنُ حُسَينٍ وَقُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنِيتٍ، عَنْ أَنِسٍ - وَفِي رِوَايةِ أَبِي كَامِلٍ: سَمِعْتُ أَنَسٍ - وَفِي رِوَايةِ أَبِي كَامِلٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا - قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْسًا - قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَوْلَمَ عَلَىٰ امْرَأَةٍ - وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: عَلَىٰ شَيْءٍ - مِنْ نِسَائِهِ، مَا أَوْلَمَ عَلَىٰ زَيْنَبَ، فَإِنَّهُ ذَبَعَ شَاةً.

ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُو ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنسَ بْنَ مَالِكِ يَقُولُ: مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللهِ عَلَىٰ عَلَىٰ الْمُرَأَةِ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِمَّا أَوْلَمَ الْمُرَأَةِ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِمَّا أَوْلَمَ الْمُرَأَةِ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِمَّا أَوْلَمَ

[3505] 92 - (...) It was narrated that Anas bin Mâlik said: "When the Prophet married Zainab bint Jaḥsh, he invited the people and they ate, then they sat and talked. He made a move as if to stand up, but they did not get up. When he saw that, he got up, and when he got up, some of the people got up and left."

'Asim and Ibn 'Abdul-A'la added in their Hadîth: "Three men remained sitting, and when the Prophet es came to enter the apartment, they were still sitting there, then they got up and left. I came and told the Prophet & that they had left, so he came and went in. I went to go in as well, but he drew the curtain between myself and himself, and Allâh, [the Mighty and Sublime] revealed: O you who believe! Enter not the Prophet's houses, unless permission is given to you for a meal, (and then) not (so early as) to wait for its preparation. up to His saying: Verily, with Allâh that shall be an enormity."[1]

عَلَىٰ زَيْنَبَ. فَقَالَ ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ: بِمَا أَوْلَمَ؟ قَالَ: أَطْعَمَهُمْ خُبْزًا وَلَحْمًا حَتَّى تَرَكُوهُ.

ابْنُ حَبِيبٍ الْحَارِيْقُ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ الْبُنُ حَبِيبٍ الْحَارِيْقُ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ النَّيْمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ، كُلُّهُمْ عَنْ مُعْتَمِرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ -: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكِ. عَلْنَا أَبُو مِجْلَزِ عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكِ. قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ يَعِيدُ زَيْنَبَ مَالِكِ. قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ يَعِيدُ زَيْنَبَ بِنْ عَلْسُو، دَعَا الْقُوْمَ فَطَعِمُوا، ثُمَّ بِنْتَ جَحْشٍ، دَعَا الْقُوْمَ فَطَعِمُوا، ثُمَّ بَنْتَ جَحْشٍ، دَعَا الْقُوْمَ فَطَعِمُوا، ثُمَّ بَلْقِيمُ فَلَمَّا رَأَى ذٰلِكَ قَامَ، فَلَمَّا رَأَى ذٰلِكَ قَامَ، فَلَمَّا رَأَى ذٰلِكَ قَامَ، فَلَمَّا وَلَى الْقَوْم.

زَادَ عَاصِمٌ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ: فَقَعَدَ ثَلَاثَةٌ، وَإِنَّ النَّبِيَ عَلَيْ جَاءَ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، النَّبِيَ عَلَيْ جَاءَ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا. قَالَ: فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَ عَلِيْ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا. قَالَ: فَجَئْتُ فَأَخْبُرُتُ النَّبِيَ عَلِيْ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا. قَالَ: وَجَئْتُ أَنْهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا. قَالَ: وَأَنْزَلَ قَالَ: وَأَنْزَلَ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. قَالَ: وَأَنْزَلَ اللهُ [عَزَ وَجَلً]: ﴿ يَتَأَيّٰهُا اللّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُدُولَ اللّذِينَ ءَامَنُوا لَكُولَ الْبُونَ النّبِي إِلّا أَلْنِينَ عَامَنُوا لَا يُؤْذَنَ اللّذِينَ عَامَنُوا لَهُ لَا يُدُولَ اللّذِينَ عَالَهُ اللّذِينَ عَامَنُوا لَا يُولَى النّبَي إِلّا أَلْهُ اللّذِينَ عَامَنُوا لَا يُولَى اللّهُ اللّذِينَ عَالَا اللّهُ الللللّهُ الللّهُ اللللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللللللّهُ اللّهُ اللللللّهُ الللللللْمُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللل

^[1] Al-Ahzâb 33:53.

[3506] 93 - (...) Anas bin Mâlik said: "I am the most knowledgeable of the people concerning Hijâb. Ubayy bin Ka'b used to ask me about it." Anas said: "The day after the Messenger of Allâh am married Zainab bint Jahsh, whom he married in Al-Madînah, he invited the people to come and eat in the mid-morning. The Messenger of Allâh sat and some men sat with him after the people had left. Then the Messenger of Allâh & got up and walked, and I walked with him, until he reached the door of 'Aishah's apartment. Then he thought that they had left, so he went back, and I went back with him, and they were still sitting there. Then he went back to 'Âishah's door a second time, and I went with him, then he went back and I went back, and they had left. Then he drew the curtain between myself and himself, and the verse

[3507] 94 - (...) It was narrated that Anas bin Mâlik said: "The Messenger of Allâh sign got married, then entered with his wife. My mother Umm Sulaim

of Hijab was revealed."

لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِرِينَ إِنَنَهُ ﴿ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾ .

[٣٥٠٦] ٩٣-(...) وَحَدَّثَنَى عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْن سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابِ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ، لَقَدْ كَانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبِ يَسْأَلُنِي عَنْهُ. قَالَ أَنَسٌ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَرُوسًا بزَيْنَبَ بنْتِ جَحْش. قَالَ: وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارتِفَاعِ النَّهَارِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَمَا قَامَ الْقَوْمُ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَمَشَىٰ فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ، فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ الثَّانِيَةَ، حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ السِّتْرَ، وَأُنْزِلَ آيَةُ الْحِجَابِ.

[٣٥٠٧] ٩٤-(...) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكِ قَالَ:

made some *Hais* and put it in a stone vessel, then she said: 'O Anas, take this to the Messenger of Allâh and say: "My mother has sent this to you, and she sends greetings of Salâm to you," and tell him she says: "This is a small gift to you from us, O Messenger of Allâh." So I took it to the Messenger of Allâh ## and said: 'My mother sends greetings of Salâm to you and she says: "This is a small gift to you from us, O Messenger of Allâh." He said: 'Put it down.' Then he said: 'Go and invite so-and-so for me, and whomever you meet,' and he mentioned some men by name. I invited those whom he had named, and whoever else I met." He (the narrator) said: "I said to Anas: 'How many were they?' He said: 'Around three hundred.""

And the Messenger of Allâh said to me: "O Anas, bring the stone vessel." They came in until they filled the courtyard and the apartment. The Messenger of Allâh said: "Let them make circles of ten, and let each man eat from what is nearest to him." Groups came one after another and they all ate until they were full, then he said to me: "O Anas, clear it away." I picked it up, and I do not know whether it held more when I put it down or when I picked it up. Some of them sat talking in the house of the Messenger of Allâh & and the

تَزَّوَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ. قَالَ: فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْم حَيْسًا فَجَعَلَتْهُ فِي تَوْدٍ. فَقَالَتْ: يَا أَنَسُ! اذْهَبْ بِهِذَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقُلْ بَعَثَتْ بِهِذَا إِلَيْكَ أُمِّي، وَشُولِ اللهِ ﷺ. فَقُلْ بَعَثَتْ بِهِذَا إِلَيْكَ أُمِّي، وَيَقُولُ: إِنَّ هَلْذَا لَكَ مِنًا قَلِيلٌ، يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي تُقُرِئُكَ السَّلامَ وَتَقُولُ: إِنَّ هَلْذَا لَكَ مِنَا قَلِيلٌ، [يَا السَّلامَ وَتَقُولُ: إِنَّ هَلْذَا لَكَ مِنَا قَلِيلٌ، [يَا السَّلامَ وَتَقُولُ: إِنَّ هَلْذَا لَكَ مِنَا قَلِيلٌ، [يَا وَسُولَ اللهِ!] فَقَالَ: "فَلَانًا وَفُلانَا، وَمَنْ لَقِيتَ» وَسَمَّىٰ رَجُالًا. قَالَ: فَلَانَا وَفُلانَا، وَمَنْ لَقِيتَ» وَسَمَّىٰ رِجَالًا. قَالَ: فَلَاتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كُمْ وَمَنْ لَقِيتُ، قَالَ: فُلْتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كُمْ وَمَنْ لَقِيتُ، قَالَ: فُلْتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كُمْ وَمَنْ لَقِيتُ. قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كُمْ وَمَنْ لَقِيتُ، قَالَ: فُلْتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كُمْ وَمَنْ لَقِيتُ. قَالَ: وَمَنْ لَقِيتُ، قَالَ: فُلْتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كُمْ وَمَنْ لَقِيتَ، قَالَ: فُلْتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كُمْ وَمَنْ لَقِيتُ. قَالَ: وَلَا لَكَ مِنَا لَقِيتَ، قَالَ: فُلْتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كُمْ وَمَنْ لَقِيتُ. وَمَنْ لَقِيتُ فَلَانَا وَفُلَانًا وَقُلْتُ لِأَنَسٍ: عَدَدَ كُمْ وَمَنْ لَقِيتُ وَلَانَا وَقُلْانَا وَقُلْدَانُهُ لِأَنْسٍ: عَدَدَ كُمْ كَانُوا؟ قَالَ: وُهُمَا قُلْلَاهُ مُلْكُولِهِ اللهِ إِلَيْهِ اللهِ إِلَا اللهِ إِلَا اللهِ إِلَى إِلَيْهِ اللهِ إِلَيْهِ اللهِ إِلَا اللهِ إِلَى إِلَا اللهِ إِلَيْهِ اللهِ إِلَى إِلَيْهِ اللهِ إِلَا اللهِ إِلَيْهِ اللهِ إِلَى إِلَا إِلَا اللهِ إِلَا اللهِ إِلَا اللهِ إِلَيْهِ اللهِ إِلَى إِلَا إِلَا إِلْهُ أَلَا إِلْهِ إِلَا إِلَا إِلَا إِلْهُ إِلَا إِلَا إِلَا إِلْهُ إِلَا إِلَا إِلَا إِلَا إِلَا إِلْهُ إِلَا إِلَا إِلْهَ أَلَا إِلْهُ إِلَا إِلْهُ إِلَا إِلْهُ إِلَا إِلْهُ إِلَا إِلَا إِلَا إِلْهَ أَلَا إِلَا إِلَا إِلَاهُ إِلَا إِلَا إِلَا إِلْهُ إِلَا إِلَا إِلَاهُ إِلَا إِلْهُ إِلَا إِلْهُ إِلَا إِلْ

وَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: "يَا أَنَسُ! هَاتِ التَّوْرَ" قَالَ: فَدَخَلُوا حَتَّى امْتَلَأْتِ الصُفَّةُ وَالْحُجْرَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "الصُفَّةُ وَالْحُجْرَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لِيَتَعَنَّقْ عَشَرَةٌ وَلْيَأْكُلُ كُلُّ إِنْسَانِ مِمَّا يَلِيهِ" قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا. قَالَ: فَخَرَجَتْ طَائِفةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفةٌ حَتَّى قَالَ: فَعَرَاجَتْ طَائِفةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفةٌ حَتَّى أَكُلُوا كُلُّهُمْ. فَقَالَ لِي: "يَا أَنَسُ! ارْفَعْ" قَالَ: وَجَلَسَ قَالَ: وَجَلَسَ قَالَ: وَجَلَسَ طَوَائِفُ مِينَ رَفَعْتُ، قَالَ: وَجَلَسَ طَوَائِفُ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ طَوَائِفُ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَالِسٌ، قَالَ: وَرَسُولِ اللهِ ﷺ جَالِسٌ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ،

Messenger of Allâh **a** was sitting there, and his wife had her face turned towards the wall. They were bothering the Messenger of Allâh ﷺ, so the Messenger of Allâh 🗱 went out and greeted his wives, then he came back. When they saw that the Messenger of Allâh **#** had come back, they realized that they were bothering him. So they all rushed to the door and left. The Messenger of Allâh e came and hung up a curtain and went in, and I was sitting in the apartment. It was not long before he came out to me, and this verse had been revealed. The Messenger of Allâh a went out and recited it to the people: "O you who believe! Enter not the Prophet's houses, unless permission is given to you for a meal, (and then) not (so early as) to wait for its preparation. But when you are invited, enter, and when you have taken your meal, disperse without sitting for a talk. Verily, such (behaviour) annoys the Prophet"[1]

Al-Ja'd said: "Anas bin Mâlik said: 'I was the first among the people to hear these verses, and the wives of the Prophet sobserved Hijâb."

[3508] 95 - (...) It was narrated that Anas said: "When the Prophet married Zainab, Umm Sulaim gave him a gift of some Hais in a stone vessel."

وَزَوْجَتُهُ مُولِّيَةٌ وَجْهَهَا إِلَىٰ الْحَائِطِ، فَثَقُلُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ [فَسَلَّمَ] عَلَىٰ نِسَائِهِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَمَّا رَأُوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ رَجَعَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ ثَقُلُوا عَلَه. قَالَ: فَاسْتَدَرُوا الْبَابَ فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَرْخَى السِّتْرَ وَدَخَلَ، وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ، وَأُنْزِلَتْ هَاذِهِ الْآيَةُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَرَأَهُنَّ عَلَىٰ النَّاس: ﴿ يَتَأَيُّهُا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا نَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَكَ لَكُمْ إِلَىٰ طُعَامِ غَيْرَ نَظِرِينَ إِنَّنْهُ وَلَئَكُنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُواْ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسْتَعْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَالِكُمْ كَانَ يُؤْذِي ٱلنَّبِيُّ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ.

قَالَ الْجَعْدُ: قَالَ أَنَسٌ [بْنُ مَالِكِ]: أَنَا أَحْدَثُ النَّاسِ عَهْدًا بِهَلْذِهِ الْآيَاتِ، وَحُجِبْنَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٥٠٨] ٩٥-(...) حَدَّثَني مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَنسِ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ عَنْ أَنسٍ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ

^[1] Al-Aḥzâb 33:53.

Anas said: "The Prophet said: 'Go and invite for me whoever vou meet of the Muslims.' So I invited for him whomever I met. They started coming in, eating, and leaving, and the Prophet kept his hand on that food and prayed for blessing for it, saying whatever Allâh willed he should say. I did not leave anyone whom I met but I invited him, and they ate their fill and left, but a few of them stayed behind and chatted at length. The Prophet & felt too shy to say anything to them, so he went out and left them in the house. Then Allah [Most High] revealed the words: "O you who believe! Enter not the Prophet's houses, unless permission is given to you for a meal, (and then) not (so early as) to wait for its preparation." - Qatâdah said: "Not waiting for the time for food." -"But when you are invited, enter" until he reached "that is purer for your hearts and for their hearts."[1]

Chapter 16. The Command To Accept Invitations

[3509] 96 -(1429) It was narrated that Ibn 'Umar said: "The Messenger of Allâh said: 'If one of you is invited to a feast, let him accept."

(المعجم ١٦) - (بَابُ الأمر بإجابة الداعى إلى دعوة) (التحفة ١٦)

[٣٥٠٩] ٩٦-(١٤٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ أَهْدَتْ لَهُ أُمُّ سُلَيْم حَيْسًا فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ. فَقَالَ أَنَسُّ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبْ فَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » فَدَعَوْتُ لَهُ مَنْ لَقِيتُ ، فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، وَوَضَعَ النَّبِيُّ عَلَيْهُ يَدَهُ عَلَىٰ الطَّعَامِ فَدَعَا فِيهِ، وَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، وَلَمْ أَدَعْ أَحَدًا لَقِيتُهُ إِلَّا دَعَوْتُهُ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبعُوا، وَخَرَجُوا، وَبَقِيَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا، فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ يَتَأَثُّمُا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا نَدْخُلُواً بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامِ غَيْرَ نَظِرِينَ إِنَكُهُ ﴿ قَالَ قَتَادَةُ: غَيْرَ مُتَحَيِّنِينَ طَعَامًا - ﴿ وَلَكِكِنْ إِذَا دُعِيتُمُ فَأَدْخُلُواْ﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ: ﴿ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ .

^[1] Al-Ahzâb 33:53.

[3510] 97 - (...) It was narrated from Ibn 'Umar that the Prophet said: "If one of you is invited to a feast, let him accept."

[3511] 98 - (...) It was narrated from Ibn 'Umar that the Messenger of Allâh said: "If one of you is invited to a wedding feast, let him accept."

[3512] 99 - (...) It was narrated that Ibn 'Umar said: "The Messenger of Allâh said: 'Accept the invitation when you are invited."

[3513] 100 - (...) It was narrated from Nâfi' that Ibn 'Umar used to say, narrating from the Prophet :: "If one of you invites his brother, let him accept, whether it is for a wedding or something similar."

اللهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا».

[٣٥١٠] ٩٧-(...) حَلَّنَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُنَتَّىٰ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: ﴿إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ الْوَلِيمَةِ فَلْيُجِبْ».

قَالَ خَالِدٌ: فَإِذَا عُبَيْدُ اللهِ يُنَزِّلُهُ عَلَىٰ الْعُرْس.

[٣٥١١] ٩٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرِ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذًا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ وَلِيمَةِ عُرْسٍ فَلْيُحِبْ».

[٣٥١٢] ٩٩-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَهُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اثْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ».

[٣٥١٣] • ١٠ - (...) وحَدَّثَنَى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﴿إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْ، عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ».

[3514] 101 - (...) It was narrated that Ibn 'Umar said: "The Messenger of Allâh said: 'Whoever is invited to a wedding and the like, let him accept."

[3515] 102 - (...) It was narrated that 'Abdullâh bin 'Umar said: "The Messenger of Allâh ﷺ said: 'Accept invitations if you are invited.""

[3516] 103 - (...) It was narrated that Nâfi' said: 'I heard 'Abdullâh bin 'Umar say: 'Accept this invitation if you are invited."

He said: "And 'Abdullâh used to accept invitations to weddings and other events, and he would come even if he was fasting."

[3517] 104 - (...) It was narrated from Ibn 'Umar that the Prophet said: "If you are invited to (a meal of) a sheep's foot, accept it."

[٣٥١٤] ١٠١-(...) وحَدَّثَني إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عِيسَى ابْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ دُعِيَ إِلَىٰ عُرْسٍ أَوْ نَحْوهِ فَلْيُجِبْ».

[٣٥١٥] ٢٠١٠) حَدَّثَنَى بِشْرُ بْنُ حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةً، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ [بْنِ عُمَرَ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «التُّوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ».

[٣٥١٦] ٣٠١-(...) وحَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَجِيبُوا هٰذِهِ اللهِ ﷺ «أَجِيبُوا هٰذِهِ اللهِ ﷺ «أَجِيبُوا هٰذِهِ اللهِ عَنْ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا»

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ [بْنُ عُمَرَ] يَأْتِي اللَّهُ وَيُؤْتِيهَا اللَّعْوَةَ فِي الْغُرْسِ، وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

[٣٥١٧] ٤٠١-(...) وحَدَّنَى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبِ: حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبِ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ عَيْ قَالَ «إِذَا دُعِيتُمْ إِلَىٰ كُرَاعٍ فَأَجِيبُوا».

[3518] 105 - (1430) It was narrated that Jâbir said: "The Messenger of Allâh said: 'If one of you is invited to a feast, let him respond, then if he wishes he may eat and if he wishes he may refrain." And Ibn Al-Muthanna (a narrator) did not mention the words "to a feast."

[3519] (...) A similar report (as no. 3518) was narrated from Abû Az-Zubair with this chain.

[3520] 106 - (1431) It was narrated that Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh said: 'If one of you is invited let him respond; if he is fasting let him pray (for the people), and if he is not fasting let him eat."

[3521] 107 - (1432) It was narrated from Abû Hurairah that he used to say: "The worst of food is the food of a (wedding) feast to which the rich are invited and the poor are ignored. Whoever does not accept an invitation has disobeyed Allâh and His Messenger."

[٣٥١٨] وحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَلِ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَلِ بْنُ مَهْدِيٍّ؛ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَمَيْدٍ: حَدَّثَنَا مُعَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَمَيْدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي قَالًا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي قَالًا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ اللهِ عَيْقِيْ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ فَلْمُجِبْ فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ» وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ «إِلَىٰ طَعَام».

[٣٥١٩] (...) وحَدَّثَنَا أَبنُ نُمَيْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، بِهَلْذَا الْإِسْنَادِ. مِثْلَهُ.

[٣٥٢١] حَدَّنَنَا حَدَّنَا كَخْمَى بْنُ يَحْمَىٰ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: بِنِسْ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَىٰ إلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ وَيُتُرَكُ الْمَسَاكِينُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ الْمَسَاكِينُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصِي الله وَرَسُولَهُ.

[3522] 108 - (...) Sufyân said: "I said to Az-Zuhrî: 'O Abû Bakr, what does this *Hadîth* mean - "The worst of food is the food of the rich?" He laughed and said: It is not: 'The worst of food is the food of the rich."

Sufyân said: "My father was rich, and this *Ḥadîth* troubled me when I heard it, so I asked Az-Zuhrî about it. He said: "Abdur-Raḥmân Al-A'raj told me that he heard Abû Hurairah say: "The worst of food is the food of a (wedding) feast..." then he quoted a *Ḥadîth* like that of Mâlik (no. 3521)."

[3523] 109 - (...) It was narrated that Abû Hurairah said: "The worst of food is the food of a (wedding) feast..." a *Ḥadîth* like that of Mâlik (no. 3521).

[3524] (...) A similar report (as no. 3521) was narrated from Abû Hurairah.

[3525] 110 - (...) It was narrated from Abû Hurairah that the Prophet said: "The worst of food is the food of a feast from which those who come to it are

[٣٥٢٢] ١٠٨ - (...) حَلَّنَا ابْنُ ابْنُ عُمَرَ: حَلَّنَا سُفْيَانُ قَالَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ! كَيْفَ هَلْنَا الْحَدِيثُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ؟ لَنْحَدِيثُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ؟ فَضَحِكَ فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ.

قَالَ شُفْيَانُ: وَكَانَ أَبِي غَنِيًّا، فَأَفْزَعَنِي هَلَا الْحَدِيثُ حِينَ سَمِعْتُ بِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ الْأَعْرَجُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ الطَّعَامِ مَالِكِ.

[٣٥٢٣] ٩٠١-(...) حَدَّنَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّوْاقِ: أَخْبَرَنَا مَعَمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكِ.

[٣٥٢٤] وحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، نَحْوَ ذٰلِكَ.

[٣٥٢٥] • ١١٠ -(...) وَحَدَّثْنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثْنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْأَعْرَجَ turned away and those who refuse to come are invited to it. Whoever does not accept an invitation has disobeyed Allâh and His Messenger."

Chapter 17. It Is Not
Permissible For A Woman Who
Has Been Thrice-Divorced To
Return To The One Who
Divorced Her Until She
Marries Another Husband Who
Has Intercourse With Her,
Then Divorces Her, And She
Completes The 'Iddah

[3526] 111 - (1433) It was narrated that 'Aishah said: "The wife of Rifâ'ah came to the Prophet and said: 'I was married to Rifâ'ah, then he divorced me and made the divorce irrevocable. Then I married 'Abdur-Raḥmân bin Az-Zubair, and what he has is like the edge of a garment.' The Messenger of Allâh z smiled and said: 'Do you want to go back to Rifâ'ah? No, not until you taste his ('Abdur-Rahmân's) sweetness and he tastes your sweetness.""

She said: "And Abû Bakr was with him, and <u>Kh</u>âlid was at the door, waiting to be given permission to enter. He called out: 'O Abû Bakr, do you not

يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيِّ عَلَيْهَ قَالَ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا وَيُدْعَىٰ إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ».

(المعجم ۱۷) - (باب لا تحل المطلقة ثلاثًا لمطلقها حتى تنكح زوجًا غيره ويطأها، ثم يفارقها، وتنقضي عدّتها)

آبُو بَنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرِو - قَالَا: حَدَّنَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ إِلَىٰ النَّبِيِّ يَهِ فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ إِلَىٰ النَّبِيِّ يَهِ فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي فَبَتَ طَلَاقِي، فَتَرَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الزَّبِيرِ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ القَّوْبِ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ القَوْبِ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَقَالَ: «أَتُريدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَىٰ فَيَلُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عَسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عَسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عَسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عَسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ الْ اللّهُ عَلَيْكَ اللّهُ عَلَيْمُ اللّهَ عَنْ عَلَوْقَ عَسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ اللّهُ عَلَيْكُونَ اللّهَ عَنْ عَلَيْمَ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْمَةً وَيَا عَلَى اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْكُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ

قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ، وَخَالِدٌ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَنَادَىٰ: يَا أَبَا بَكْرٍ! hear what this woman dares to say in the presence of the Messenger of Allâh 鑑?""

[3527] 112 - (...) 'Urwah bin Az-Zubair narrated that 'Âishah, the wife of the Prophet 25, told him that Rifâ'ah Al-Qurazî divorced his wife and made the divorce irrevocable, then after that she married 'Abdur-Rahmân bin Az-Zubair. She came to the Prophet and said: 'O Messenger of Allâh, I was married to Rifâ'ah, then he issued the last of three divorces to me. Then after that I married 'Abdur-Rahmân bin Az-Zubair, and by Allâh all he has is like the edge (of a garment)' and she held up the edge of her Jilbâb. The Messenger of Allâh smiled and said: 'Perhaps you want to go back to Rifâ'ah? No. not until he ('Abdur-Raḥmân) tastes your sweetness and you taste his sweetness.' Abû Bakr Aș-Şiddîq was sitting with the Messenger of Allâh &, and Khâlid bin Sa'eed bin Al-'Âs was sitting at the door of the apartment, and had not been given permission to enter. Khâlid called out to Abû Bakr: 'Will you not rebuke this woman for what she dares to say in the presence of the Messenger of Allâh 22?"

أَلَا تَسْمَعُ هَاذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

[٣٥٢٧] ١١٢-(...) حَدَّثَنَى أَبُو الطَّاهِرِ وحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ - وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ، قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهْب: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّرَيْرِ ۚ أَنَّ عَائِشَةَ رَوْجَ النَّدِيِّ ﷺ أَخْبَرَتُهُ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ طَلَّقَ امْرَانَهُ فَبَتَّ طَلَاقَهَا، فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الزَّبِيرِ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ رِفَاعَةً، فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الزَّبِيرِ، وَإِنَّهُ، وَاللهِ! مَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ، فَأَخَذَتْ بِهُدْبَةٍ مِنْ جَلْبَابِهَا. قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَاحِكًا. فَقَالَ: «لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَىٰ رِفَاعَةً، لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ». وَأَبُو بَكُر الصِّدِّيقُ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ ببَاب الْحُجْرَةِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ. قَالَ: فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْر: أَلَا تَزْجُرُ هَاذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بهِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟.

[3528] 113 - (...) It was narrated from 'Âishah that Rifâ'ah Al-Qurazî divorced his wife, then she married 'Abdur-Raḥmân bin Az-Zubair. She came to the Prophet and said: 'O Messenger of Allâh, Rifâ'ah issued the last of three divorces...'" a *Ḥadîth* like that of Yûnus (no. 3527).

[3529] 114 - (...) It was narrated from 'Âishah that the Messenger of Allâh se was asked about a woman who got married to a man, then he divorced her, then another man married her, and divorced her before consummating the marriage - is it permissible for her to go back to her first husband? He said: 'No, not until he (the second husband) has tasted her sweetness."

[3530] (...) It was narrated from Hishâm with this chain (a *Ḥadîth* similar to no. 3529).

[3531] 115 - (...) It was narrated that 'Âishah said: "A man divorced his wife three times, then another man married her and divorced her before consummating the marriage with her. Her first husband wanted

[٣٥٢٨] ١٩٣] ١٠٠٠) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمُرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ الزَّبِيرِ. فَجَاءَتِ النَّبِيرِ. فَجَاءَتِ النَّبِي اللهِ! إِنَّ وَفَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، بِمِثْلِ حَدىث يُونُسَ.

[٣٥٢٩] ١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةً؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ عَلَيْهُ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا رَسُولَ اللهِ عَلَيْهُ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا الرَّجُلُ، فَيُطلِّقُهَا الرَّجُلُ، فَيُطلِّقُهَا الرَّجُلُ، فَيُطلِّقُهَا الرَّجُلُ، فَيُطلِّقُهَا الرَّجُلُ، فَيُطلِّقُهَا الرَّجُلُ الزَوْجِهَا الْأَوَّلِ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّى يَدُوقَ عُسُنَتَهَا».

[٣٥٣٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو فَضَيْلٍ؛ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةً، جَمِيعًا عَنْ هِشَام، بِهَلْذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٥٣١] ١٩٥-(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكُرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ اللهِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ اللهِ اللهِ اللهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

to remarry her, and the Prophet was asked about that. He said: 'No, not until the second husband tastes of her sweetness what the first one tasted."

[3532] (...) A similar report (as no. 3531) was narrated with this *Ḥadith* from 'Ubaidullâh.

Chapter 18. What It Is Recommended To Say When Having Intercourse

[3533] 116 - (1434) It was narrated that Ibn 'Abbâs said: "The Messenger of Allâh said: 'If one of you says, when he wants to have intercourse with his wife, "Bismillâh, Allâhumma! Jannibnâsh-Shaitân; wa jannibish-Shaitâna mâ razaqtanâ. (In the name of Allâh, O Allâh, keep the Shaitân away from us and keep the Shaitân away from that with which You provide us,' then if it is decreed that they should have a child from that, the Shaitân will never harm him."

طَلَّقَ رَجُلِّ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَتَزَوَّجَهَا رَجُلِّ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَتَزَوَّجَهَا، فَأَرَادَ ثُمَّ طَلَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَأَرَادَ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، فَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ ذٰلِكَ. فَقَالَ: «لَا، حَتَّى يَذُوقَ الْآخِرُ مِنْ عُسَيْلَتِهَا، مَا خَتَى يَذُوقَ الْآخِرُ مِنْ عُسَيْلَتِهَا، مَا ذَاقَ الْأَوَّلُ».

[٣٥٣٢] (...) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ. جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، بِهَلْدَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَىٰ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ. عَنْ عَائِشَةَ.

(المعجم ۱۸) - (بَابُ ما يستحب أن يقوله عند الجماع) (التحفة ۱۸)

يْحْيَى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ بِنُ يَحْيَى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ - قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ عَلَيْهِ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِاسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ! جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ؛ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ؛ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ وَجَنَّبِ وَلَدٌ فِي ذَٰلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا».

[3534] (...) A Ḥadîth similar to that of Jarîr (no. 3533) was narrated from Manşûr, except that in the Ḥadîth of Shu'bah it does not mention the words "In the name of Allâh." In the report of 'Abdur-Razzâq from Ath-Thawrî it does say "In the name of Allâh." In the report of Ibn Numair, Manşûr said: "I think he said: 'In the name of Allâh."

Chapter 19. It Is Permissible For A Man To Have Intercourse With His Wife From The Front Or From The Back, Without Entering The Behind

[3535] 117 - (1435) Jâbir said: "The Jews used to say that if a man had intercourse with a woman from the back, in the vagina, the child would have a squint. Then the following was revealed: 'Your wives are a tilth for you, so go to your tilth, when or how you will..." [1]

[٣٥٣٤] (...) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: خَدَّرَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. جَعِيعًا، عَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. جَعِيعًا، عَنِ النَّوْرِيِّ. كِلَاهُمَا، عَنْ مَنْصُورٍ بِمَعْنَىٰ النَّوْرِيِّ. كِلَاهُمَا، عَنْ مَنْصُورٍ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِ ذِكْرُ "بِاسْمِ اللهِ". وَفِي رِوَايَةٍ عَبْدِ حَدِيثِهِ ذِكْرُ "بِاسْمِ اللهِ". وَفِي رِوَايَةٍ عَبْدِ رَوَايَةٍ عَبْدِ رِوَايَةٍ ابْنِ نُمَيْرٍ: قَالَ مَنْصُورٌ: أُرَاهُ قَالَ رِوَايَةٍ ابْنِ نُمَيْرٍ: قَالَ مَنْصُورٌ: أُرَاهُ قَالَ وَاللهِ".

(المعجم ١٩) - (بَابُ جواز جماعه امرأته في قبلها، من قدامها ومن ورائها، من غير تعرض للدبر) (التحفة ١٩)

[٣٥٣٥] وَحَدَّنَنَا وَحَدَّنَنَا مُعْدِهِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ المَّرَأَتَهُ، مِنْ دُبُرِهَا، فِي قُبُلِهَا، كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَنَزَلَتْ: ﴿فِيسَاقُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَنَزَلَتْ: ﴿فِيسَاقُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَنَزَلَتْ: ﴿فِيسَاقُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ الْمَوْدَ : ٢٢٣].

^[1] Al-Baqarah 2:223.

[3536] 118 - (...) It was narrated from Jâbir bin 'Abdullâh that the Jews used to say: "If a man has intercourse with a woman in her vagina from the back, then she gets pregnant, her child will have a squint." Then the following was revealed: "Your wives are a tilth for you, so go to your tilth, when or how you will...". [1]

[3537] 119 - (...) This Ḥadîth was narrated from Jâbir (a Ḥadîth similar to no. 3536). The Ḥadîth of An-Nu'mân from Az-Zuhrî adds: "...if he wishes, while she is lying on her front, and if he wishes while she is not lying on her front, so long as that is in only one opening."

[٣٥٣٦] مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ: إِذَا أُتِيَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ دُبُرِهَا، كَانَتْ تَقُولُ: إِذَا أُتِيَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ دُبُرِهَا، فَي قُبُلِهَا، ثُمَّ حَمَلَتْ كَانَ وَلَدُهَا أَخُولَ. فَاللهَ اللهِ أَنَّ لَكُمْ فَأَتُولُ مَرْثَكُمُ مَرْثُكُ لَكُمْ فَأَتُولُ مَرْثَكُمُ أَنَّ لَكُمْ فَأَتُولُ مَرْثَكُمُ أَنْ وَلَدُهَا أَنْ لِنَا اللهِ أَنْ شِئْتُمَ اللهِ أَنْ شِئْتُمَ اللهِ أَنْ يَهُودَ مَلْ مَلْ مَرْتُكُمُ مَرْتُكُمُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِلهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِلهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِلمُ الل

وَحَدَّنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَحَدَّنَا أَبُو عَوَانَةَ وَحَدَّنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَحَدَّنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَقَىٰ: حَدَّنَى وَحَدَّنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَقَىٰ: حَدَّنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَقَىٰ: حَدَّنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَقَىٰ: حَدَّنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَقَىٰ: حَدَّنَا مُعَبِّدُ اللهِ وَحَدَّنَا مُعَيْدُ اللهِ وَمَدُن بْنُ عَبْدِ اللهِ وَأَبُو مَعْنِ الرَّقَاشِيُّ . قَالُوا: حَدَّنَا وَهْبُ بْنُ بَرْدِيزٍ وَهُو مَعْنِ اللهِ وَأَبُو مَعْنِ اللهِ عَبْدِ اللهِ وَأَبُو مَعْنِ اللهِ عَبْدُ اللهِ وَالْمُونَ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَأَبُو مَعْنِ اللهِ عَبْدُ اللهِ وَأَبُو مَعْنِ اللهُعْمَانَ بْنُ مَالُوا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ اللهِ وَالْمُحْتَارِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، فَنُ النُّهُ عَنْدِ وَهُو ابْنُ اللهُ عَلْدِ وَهُو ابْنُ اللهُ عَلْدِ وَهُو ابْنُ اللهِ عَلْ اللهِ عَنْ اللهُ عَنْدِ وَهُو ابْنُ اللهُ عَنْدِ وَهُو ابْنُ اللهِ عَلْمَ اللهِ عَنْ اللهُ عَلَى اللهُ عَنْ اللهُ الْعَزِيزِ وَهُو اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنَا عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ الْعَرِيزِ وَهُو اللهُ الْعَرِيزِ وَهُو اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ الْعَرِيزِ وَهُو اللهُ الْعَرِيزِ وَاللهُ الْعَرْمِ اللهُ الْعَرِيزِ وَالْمُواللهُ الْعَرْمُ اللهُ الْعَرْمِ اللهُ الْعَرْمِ اللهُ اللهُ الْعَرْمِ اللهُ ال

^[1] Al-Baqarah 2:223.

عَنْ جَابِرٍ، بِهَاذَا الْحَدِيثِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ النُّعْمَانِ عَنِ الزُّهْرِيِّ: إِنْ شَاءَ مُجَبِّيةً، غَيْرَ أَنَّ مُجَبِّيةً، غَيْرَ أَنَّ مُجَبِّيةً، غَيْرَ أَنَّ ذَٰلِكَ فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ تحريم امتناعها من فراش زوجها) (التحفة ٢٠)

كُلُّ هَاؤُلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ،

[٣٥٣٨] • ١٢٠ (١٤٣٦) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي النَّبِيِّ قَالَ: "إِذَا بَاتَتِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: "إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتُهَا الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ».

[٣٥٣٩] (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَاذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «حَتَّى تَرْجِعَ».

[٣٥٤٠] ١٢١-(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي

Chapter 20. It Is Unlawful For The Wife To Refuse To Come To Her Husband's Bed

[3538] 120 - (1436) It was narrated from Abû Zuhrah that the Prophet said: "If a woman spends the night forsaking her husband's bed, the Angels will curse her until morning."

[35391 (...) Shu'bah narrated it with this chain (a Ḥadîṭh similar to no. 3538) and said: "...until she goes back."

[3540] 121 - (...) It was narrated that Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh said: 'By the One in Whose Hand is my soul, there is no man who calls his wife to his bed and she refuses, but the One Who is in

heaven will be angry with her, until he is pleased with her."

[3541] 122 - (...) It was narrated that Abû Hurairah said: "The Messenger of Allâh said: 'If a man calls his wife to his bed and she does not come to him, and he spends the night angry with her, the Angels will curse her until morning."

Chapter 21. The Prohibition Of Disclosing A Woman's Secrets

[3542] 123 - (1437) Abû Sa'eed Al-Khudrî said: "The Messenger of Allâh said: 'One of the most evil people before Allâh on the Day of Resurrection will be a man who is intimate with his wife and she is intimate with him, then he publicizes her secrets."

نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ رَجُلِ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهَا، فَتَأْبَىٰ عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا، حَتَّى يَرْضَىٰ عَنْهَا».

آبُو مُعَاوِيَةً؛ وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بُكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةً؛ وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْأَشَجُّ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ اللَّعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، فَلَمْ تَأْتِهِ، فَلَمْ تَلُوثُ لَهُ اللّهِ عَلَيْهَا، لَعَنْتُهَا الْمَلَائِكَةُ وَلَيْهَا، لَعَنْتُهَا الْمَلَائِكَةُ مَتْ لَهُ لَكُونُ لُولُ اللهِ عَلَيْهَا، لَعَنْتُهَا الْمُلَائِكَةُ اللهُ اللّهُ عَلَيْهَا، لَعَنْتُهَا الْمُلَائِكَةُ اللّهُ عَلَيْهَا، لَعَنْتُهَا الْمُلَائِكَةُ وَلَهُ اللّهُ عَلَيْهَا، لَعَنْتُهَا الْمُلَائِكَةُ عَلَيْهُا، لَهُ مُنْ عَلَى اللهُ اللّهُ عَلَيْهِا، لَعَنْتُهَا الْمُلَائِكَةُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ

(المعجم ٢١) - (بَابُ تحريم إفشاء سر المرأة) (التحفة ٢١)

آبُو اللهِ عَنْ اللهِ عَنْ اللهِ ال

[3543] 124 - (...) Abû Sa'eed Al-Khudrî said: "The Messenger of Allâh said: 'The most serious breach of trust before Allâh on the Day of Resurrection will be a man who is intimate with his wife and she is intimate with him, then he publicizes her secrets."

Chapter 22. The Ruling On Coitus Interruptus ('Azl)

[3544] 125 - (1438) It was narrated from Ibn Muhairîz that he said: "Abû Sirmah and I entered upon Abû Sa'eed Al-Khudrî, and Abû Şirmah asked him: 'Did you hear the Messenger of Allâh & speak about 'Azl?' He said: 'Yes. We went on a campaign with the Messenger of Allâh ze to Banû Al-Mustaliq, and we captured some noble Arab women. We had been away from our wives for too long, but we also wanted the ransom, so we wanted to have intercourse with them then withdraw (coitus interruptus). Then we said: "How could we do يُفْضِي إِلَىٰ امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا».

[٣٥٤٣] كالح...) وحَدَّنَا مُحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَالَا: حَدَّنَنَا أَبُو أُسَامَةً عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: صَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ وَسُولُ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُغْضِي إِلَىٰ مِنْ أَعْظَمِ الْإَمَانَةِ المُراتِدِ وَتُغْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا» وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: "إِنَّ أَعْظَمَ».

(المعجم ۲۲) - (بَابُ حكم العزل) (التحفة ۲۲)

وَحَدَّنَا وَحَدَّنَا وَحَدَّنَا وَمَعَيْدُ وَعَلِيُ يَخْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُ بْنُ جُعْوِ قَالُوا: حَدَّنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَعْفَرِ: أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْدِيزِ أَنَّهُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْدِيزِ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو صِرْمَةَ عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَسَأَلَهُ أَبُو صِرْمَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ عَيْ يَا أَبَا سَعِيدٍ! هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ عَيْ يَا أَبَا سَعِيدٍ! هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ عَيْ وَلَا مَعَ يَدُكُرُ الْعَزْلُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ عَيْ فَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ عَيْ غَزْوَةً بَلْمُصْطَلِقِ، فَسَبَيْنَا الْعُزْبَةُ كُرَائِمَ الْعُرْبِ، فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ كُرَائِمَ الْعُرْبِ، فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ

this when the Messenger of Allâh is among us, and we have not asked him?" So we asked the Messenger of Allâh is and he said: It does not matter if you do not do it, for Allâh has not decreed that any soul will exist, until the Day of Resurrection, but it will come into being."

[3545] 126 - (...) A Ḥadîth similar to that of Rabî'ah (no. 3554) was narrated from Muḥammad bin Yaḥyâ bin Ḥabbân with this chain, except that he said: "For Allâh has decreed whom He is going to create until the Day of Resurrection."

[3546] 127 - (...) It was narrated that Abû Sa'eed Al-Khudrî said: "We captured some female prisoners and we engaged in coitus interruptus, then we asked the Messenger of Allâh about that, and he said to us: 'Do you do that? Do you do that? Do you do that? There is no soul that is to exist, until the Day of Resurrection, but it will come into being."

[3547] 128 - (...) It was narrated from Anas bin Sîrîn, from Ma'bad bin Sîrîn, from Abû Sa'eed Al-Khudrî. He (one of the narrators) said: "I said to him: 'Did you hear

وَرَغِبْنَا فِي الْفِدَاءِ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ وَنَعْزِلَ. فَقُلْنَا: نَفْعَلُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا لَا نَسْأَلُهُ فَسَأَلْنَا رَسُولَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا لَا نَسْأَلُهُ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا كَتَبَ اللهُ خَلْقَ نَسَمَةٍ هِي كَانِنَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا سَتَكُونُ». كَانِنَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إلَّا سَتَكُونُ». كَانِنَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إلَّا سَتَكُونُ». أَنْ الْفَرَحِ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِم: حَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بُنُ الْفَرَحِ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِم: حَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بُنُ الْزَبْرِقَانِ: حَدَّثَنَا مُوسَى بُنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدُ بُنُ الْزَبْرِقَانِ: حَدَّثَنَا مُوسَى بُنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدُ بُنُ الْزَبْرِقَانِ: حَدَّثَنَا مُوسَى بُنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدُ بِي الرَّبْرِقَانِ: عَدَّنَا مُوسَى بُنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدُ بِي اللهِ بَنِ عَبْنَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي مَعْمَدُ حَدِيثِ رَبِيعَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ اللهُ مَعْمَدُ الْقَيَامَةِ» عَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ اللهَ كَتَبَ مَنْ هُو خَالِقٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ: حَدَّنَنَا اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ: حَدَّنَنَا جُويْرِيَةُ عَنْ مَالِكِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَصَبْنَا سَبَايَا فَكُنَّا نَعْزِلُ، ثُمَّ سَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ عَلَيْهِ عَنْ ذٰلِكَ؟ فَقَالَ لَنَا: أَصَبْنَا سَبَايَا فَكُنَّا نَعْزِلُ، ثُمَّ سَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ عَلَيْهُ عَنْ ذٰلِكَ؟ فَقَالَ لَنَا: أَنْ فَالِنَا رَسُولَ اللهِ عَلَيْهُ عَنْ ذٰلِكَ؟ فَقَالَ لَنَا: لَنَا وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ وَإِنَّكُمْ لَلْفَعَلُونَ؟ وَإِنْكُمْ لَلْهُ وَلَاكُمْ لَلَيْهَ إِلَىٰ يَوْمِ لَاللهُ وَيَعَلِيْهُ إِلَىٰ يَوْمِ لَلْهُ عَلَىٰ اللهُ وَيَعَلِيْهِ إِلَىٰ يَوْمِ كَائِنَةً إِلَىٰ يَوْمَ لَاللهِ وَعَلَىٰ اللهُ وَلَالَهِ وَعَلَىٰ اللهُ وَيَعَلَمُهُ وَالَانَهُ وَلَالَا وَلَهُ إِلَىٰ يَوْلُونَا إِلَيْهُ وَلَالَا لَكُوْمُ لَلْهُ لَلْهُ وَلَالَا وَلَوْلَا لَكُونَا لَلْهُ وَلَالَالِهُ وَلَالَا وَلَوْلَا لَكُولُونَا إِلَيْهُ وَلَا لَكُولُ اللهِ وَيْعَامِونَا وَلَا لَكُولُونَا إِلَيْهُ وَلَالَا وَلَوْلَا لَاللّهُ وَلَا لَكُولُونَا إِلَيْهُ لَاللَّهُ وَلَا لَكُونَا لَعْلَوْلَا لَوْلَكُونَا لَوْلَالِكُونَا وَلَالَاللَّهُ وَلَالْهُ وَلَا لَكُونَا لَاللَّهُ وَلَالِكُونَا لَوْلِيْكُونَا لَاللَّهُ وَلَا لَالْهُ وَلَالْهُ وَلَا لَاللَّهُ وَلَالَالِهُ لَلْهُ وَلَا لَاللَّهُ وَلَا لَاللَّهُ وَلَالَالِهُ لَلْمُ لَلْكُونَا لَاللَّهُ وَلَالِهُ لَلْهُ لَلْهُ وَلَالَالِكُولَا لَاللَّهُ وَلَالَاللَّهُ لَاللَّهُ وَلَالِكُونَا لَلْهُ لَلْمُولَالِكُونَا لَاللَّهُ وَلَاللَّهُ لَلْمُعُلِقُونَا لَلْهُ لَلْهُ لَلْهُ لَالْمُولَالِكُونَا لَاللّهُ لِلْمُعُلِقُونَا لَاللّهُ وَلَالْهُ لَالِهُ لَلْمُولَا

[٣٥٤٧] ١٢٨ - (...) وحَدَّثَنَا نَصْرُ ابْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ،

it from Abû Sa'eed?' He said: 'Yes, from the Prophet who said: It does not matter if you do not do it, for it is only the Divine Decree (that decides)."'

[3548] 129 - (...) A similar report (as no. 3546) was narrated from Anas bin Sîrîn with this chain, except that in their *Ḥadîth* it says: "From the Prophet who said concerning 'Azl: 'It does not matter if you do not do it, for it is only the Divine Decree (that decides)."

According to the report of Bahz, <u>Sh</u>u'bah said: "I said to him: 'Did you hear it from Abû Sa'eed?' He said: 'Yes.'"

[3549] 130 - (...) It was narrated from 'Abdur-Raḥmân bin Bishr bin Mas'ûd who attributed it to Abû Sa'eed Al-Khudrî, who said: "The Prophet was asked about 'Azl' and he said: 'It does not matter if you do not do it, for it is only the Divine Decree (that decides).""

(One of the narrators) Muḥammad said: "The words: 'It does not matter' are more likely to mean that it is not allowed."

عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعِيدٍ؟ قَالَ: (لَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: (لَا عَنْعُمُ، عَنِ النَّبِيِّ عَيَّا قُالَ: (لَا عَلْعُمُ أَنْ لَا تَفْعُلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ».

[٣٥٤٨] ١٩٩٩-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بَنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَبِيبٍ: مَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛ وَحَدَّثَنَى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَلٰ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَلٰ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: وَبَهْزٌ، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شَعْبَهُ عَنْ أَنسِ بْنِ سِيرِينَ، بِهَلَا الْإِسْنَادِ شُعْبَهُ عَنْ أَنسِ بْنِ سِيرِينَ، بِهَلَا الْإِسْنَادِ شُعْبَهُ عَنْ أَنسِ بْنِ سِيرِينَ، بِهَلَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ: عَنِ النَّهِيِّ وَقَلْ فِي الْعَزْلِ؟ «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا يَعْدَلُهُ الْإِلَى الْقَدَرُ». لَا تَفْعَلُوا ذٰلِكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ».

وَفِي رِوَايَةٍ بَهْزٍ قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلِ الْجَحْدَرِيُّ - الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلِ الْجَحْدَرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلِ - قَالاً: حَدَّثَنَا حَمَّادُ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ بِشْرِ بْنِ مَسْعُودٍ رَدَّهُ إِلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سُئِلَ النَّيْ يَئِيُّ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ النَّيْ يَئِيْ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ».

[3550] 131 - (...) Abû Sa'eed Al-Khudrî said: "Mention of 'Azl was made in the presence of the Prophet and he said: 'Why do you do that?' They said: 'A man may have a wife who is breastfeeding and he has intercourse with her, but he does not want her to become pregnant. And a man may have a slave woman and he has intercourse with her, but he does not want her to become pregnant.' He said: 'It does not matter if you do not do it, for it is only the Divine Decree (that decides)."

Ibn 'Awn said: "I narrated this to Al-Ḥasan, and he said: 'By Allâh, it is as if it is a rebuke."

[3551] (...) The Hadîth of 'Abdur-Raḥmân bin Bishr (no. 3550) was narrated from Ibrâhîm, meaning, the Hadîth about 'Azl. He said: "It was to me that 'Abdur-Raḥmân bin Bishr narrated it."

[3552] (...) It was narrated that Mab'ad bin Sîrîn said: "We said to Abû Sa'eed: 'Did you hear the Messenger of Allâh sa mention anything about 'Azl?' He said:

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَوْلُهُ «لَا عَلَيْكُمْ» أَقْرَبُ إِلَىٰ النَّهْي.

قَالَ ابْنُ عَوْنِ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ فَقَالَ: وَاللهِ! لَكَأَنَّ هَلْذَا زَجْرٌ.

[٣٥٥١] (...) وحَدَّنَني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّنَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدِ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثْتُ مُحَمَّدًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ مُحَمَّدًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بُنْ بِشْرٍ. يَعْنِي حَدِيثَ الْعَزْلِ، فَقَالَ: إِيَّا يَ حَدَّنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ.

[٣٥٥٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: 'Yes...'" and he quoted a *Ḥadîth* like that of Ibn 'Awn (no. 3550), as far as the words: "Divine Decree."

[3553] 132 - (...) It was narrated that Abû Sa'eed Al-Khudrî said: "Mention of 'Azl was made to the Messenger of Allâh and he said: 'Why would one of you do that?' - but he did not say, one of you should not do that - 'There is no soul that is meant to be created but Allâh will definitely create it."

[3554] 133 - (...) It was narrated that Abû Sa'eed Al-Khudrî said: "The Messenger of Allâh was asked about 'Azl and he said: 'The child does not come from all the water; if Allâh wants to create something nothing can prevent it."

[3555] (...) A similar report (as no. 3554) was narrated from Abû Sa'eed Al-Khudrî, from the Prophet 變.

قُلْنَا لِأَبِي سَعِيدٍ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الْعَزْلِ شَيْتًا؟ قَالَ: نَعَمْ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ «الْقَدَرُ».

[٣٥٥٣] ١٣٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَحْمَدُ ابْنُ عَبْدَةَ - قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ: قَالَ ابْنُ عَبْدَةً عَنِ ابْنِ أَبِي حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةً عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ قَزَعَةً، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: ذُكِرَ الْعَزْلُ لِرَسُولِ سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: ذُكِرَ الْعَزْلُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: «وَلِمَ يَفْعَلُ ذٰلِكَ أَحَدُكُمْ ؟ وَلِمْ يَفْعَلُ ذٰلِكَ أَحَدُكُمْ ؟ وَلِمَ يَفْعَلُ ذٰلِكَ أَحَدُكُمْ - فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا الله خَالِقُهَا».

[٣٥٥٤] ٢٣١-(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ سَمِعَهُ الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ سَمِعَهُ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَإِذَا وَإِذَا أَلْوَلَدُ، وَإِذَا أَلْوَادُ، وَإِذَا أَلْوَادُ، وَإِذَا أَلْوَادُ، وَإِذَا أَلْوَادُ سُعْعُهُ شَيْعٌهُ شَيْعٌهُ شَيْعٌ».

[٣٥٥٥] (...) وَحَدَّثَنِيْهِ أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْدِرِ الْبَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي

[3556] 134 - (1439) It was narrated from Jâbir that a man came to the Messenger of Allâh and said: "I have a slave woman who is our servant and brings water for us. I have intercourse with her, but I do not want her to become pregnant." He said: "Withdraw from her ('Azl) if you wish, but what has been decreed for her will come to her." Some time passed, then the man came to him and said that the slave woman had become pregnant. He said: "I told you that what had been decreed for her would come to her."

[3557] 135 - (...) It was narrated that Jâbir bin 'Abdullâh said: "A man asked the Prophet : 'I have a slave woman and I withdraw from her ('Azl).' The Messenger of Allâh said: 'That does not prevent anything that Allâh wills.' The man came (a second time) and said: 'O Messenger of Allâh, the slave woman whom I mentioned to you has become pregnant.' The Messenger of Allâh said: 'I am the slave of Allâh and His Messenger.'"

طَلْحَةَ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [الْخُدْرِيِّ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَعِثْلِهِ.

آحُمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّنَنَا أَجُمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّنَنَا زُهَيْرٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ أَنَّ رَجُلَا أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِي جَارِيَةً هِيَ خَادِمُنَا وَسَانِيَتُنَا، وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا وَأَنَا أَكُرَهُ أَنْ تَحْمِلَ. فَقَالَ: «اغْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيْأتِيهَا مَا قُدِّر لَهَا» فَلَبِثَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ فَلَا اللهِ عَبِلَتْ. فَقَالَ الْعَارِيَةَ فَلَا أَنْهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّر لَهَا» فَلَرِ لَهَا اللهِ فَدَر لَهَا اللهِ فَلَا اللهِ عَبْرُتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِر لَهَا» مَا قُدُر لَهَا».

[3558] (...) It was narrated that Jâbir bin 'Abdullâh said: "A man came to the Prophet ..." a *Ḥadîth* like that of Sufyân (no. 3557).

[3559] 136 - (1440) It was narrated that Jâbir said: "We used to engage in 'Azl (and) the Qur'ân was being revealed." Isḥâq added: "Sufyân said: 'If anything were to have forbidden it, we would have been forbidden it by the Qur'ân."

[3560] 137 - (...) Jâbir said: "We used to engage in 'Azl at the time of the Messenger of Allâh 鑑."

[3561] 138 - (...) It was narrated that Jâbir said: "We used to engage in 'Azl at the time of the Messenger of Allâh 幾. News of that reached the Messenger of Allâh 幾 and he did not forbid us to do it."

[٣٥٥٨] (...) وحَدَّثَني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ، قَاصُّ أَهْلِ مَكَّةَ، عَلَىٰنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ، قَاصُّ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرُوةُ بْنُ عِيَاضِ بْنِ عَدِيِّ ابْنِ الْخِيَارِ النَّوْفَلِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ النِّوفَلِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ عَيْلَاً، اللهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ عَيْلَاً، بَمَعْنَىٰ حَدِيثِ شَفْيَانَ.

[٣٥٥٩] ١٣٦ - (١٤٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكُرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَلَّى بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ. وَنَا فَيْنَا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ. زَادَ إِسْحَقُ: قَالَ سُفْيَانُ: لَوْ كَانَ شَيْئًا يَنْهُى عَنْهُ، لَنَهَانَا عَنْهُ الْقُرْآنُ.

[٣٥٦٠] ١٣٧ - (...) وحَدَّثَني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: لَقَدْ كُنَّا نَعْزِلُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

آبه المُوسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ يَعْنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي الزُّبيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ عَلَىٰ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ عَلَىٰ عَنْهُ.

Chapter 23. The Prohibition Of Intercourse With A Pregnant Captive Woman

[3562] 139 - (1441) It was narrated from Abû Ad-Dardâ' that the Prophet ex passed by a heavily pregnant (captive) woman, at the door of a tent and he said: "Perhaps he (the owner) wants to have intercourse with her?" They said: "Yes." The Messenger of Allâh a said: "I was thinking of cursing him with a curse that would go to his grave with him. How can he make him his heir when that is not permissible for him? How can he make him his slave when that is not permissible for him?"

[3563] (...) It was narrated from Shu'bah with this chain (a Ḥadîth similar to no. 3562).

Chapter 24. It Is Permissible To Have Intercourse With A Breastfeeding Woman (Ghîlah), And 'Azl Is Disliked

[3564] 140 - (1442) It was narrated from Judâmah bint Wahb Al-Asadiyyah that she heard the Messenger of Allâh say: "I was thinking of forbidding

(المعجم ٢٣) - (بَابُ تحريم وطئ الحامل المسبية) (التحفة ٢٣)

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّادٍ: حَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّادٍ: حَدَّنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّادٍ: حَدَّنَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَاٰنِ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَىٰ بَابِ النَّبِيِّ عَلَىٰ بَابِ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا؟» فَسُطاطٍ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا؟» فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنَا يَدْخُلُ مَعَهُ فَبْرَهُ، كَعْنَا يَدْخُلُ مَعَهُ فَبْرَهُ، كَعْنَا يَدْخُلُ مَعَهُ فَبْرَهُ، يَشِخْدِمُهُ وَهُو لَا يَحِلُّ لَهُ؟» كَيْفَ يَعِلُ لَهُ؟ كَيْفَ

[٣٥٦٣] (...) وحَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ؛ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةً، فِي هَلْذَا الْإسْنَادِ.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ جواز الغيلة وهي وطئ المرضع، وكراهة العزل) (التحفة ٢٤)

[٣٥٦٤] • 14 - (١٤٤٢) وحَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ؛ خَلَفُ بْنُ مِشَامٍ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ؛ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ :

intercourse with a breastfeeding woman, until it occurred to me that the Romans and Persians do that and it does not harm their children."

[3565] 141 - (...) It was narrated from 'Aishah that Judâmah bint Wahb, the sister of 'Ukashah, said: "I came to the Messenger of Allâh along with some other people and he was saying: 'I was thinking of forbidding intercourse with a breastfeeding woman, then I looked at the Romans and Persians; they have intercourse with their wives during the breastfeeding period and their children are not harmed by that at all.' Then they asked him about 'Azl and the Messenger of Allâh said: 'It is a hidden form of burying alive." Ubaidullâh added in his Hadîth from Al-Muqri': This is a reference to (the verse): "And when the female (infant) buried alive is questioned."[1]

قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ نَوْفَلِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ الْأَسَدِيَّةِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَىٰ عَنِ الْغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذٰلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ».

وَأَمَّا خَلَفٌ فَقَالَ: عَنْ جُذَامَةَ الْأُسَدِيَّةِ، قَالَ مُسْلِمٌ: وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ يَحْيَى: بِالدَّالِ غَيْر مَنْقُوطَةٍ.

اللهِ بْنُ سَعِيدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: اللهِ بْنُ سَعِيدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُقْرِىءُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي اللهِ عَنْ عُرْوَةً، اللهُ عَنْ عَلْمَ اللهُ عَنْ عُرْوَةً، عَنْ عَلْمَ اللهِ عَنْ عَلَيْسَةً، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ، أَخْتِ عُكَّاشَةَ قَالَتْ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ عَنْ أَنَاسٍ، وَهُو يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَىٰ عَنِ الْغِيلَةِ، فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ، فَإِذَا هُمْ يُغِيلُونَ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ، فَإِذَا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ ذَٰلِكَ شَيْئًا». الرُّومِ وَفَارِسَ، فَإِذَا هُمْ ذَٰلِكَ شَيْئًا». اللهِ عَنْ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ ثُمُّ اللهُ عَنِي الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ ثُمُ اللهِ عَنْ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَنْ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَنْ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الْخَفِقُ».

زَادَ عُبَيْدُ اللهِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْمُقْرِىءِ [وَهِيَ]: ﴿وَإِذَا ٱلْمُوَّمُودَةُ سُبِلَتُ﴾ [التكوير: ٨].

^[1] At-Takwîr 81:6.

[3566] 142 - (...) It was narrated from 'Âishah that Judâmah bint Wahb Al-Asadiyyah said: "I heard the Messenger of Allâh say:..." and he (the narrator) mentioned a *Hadîth* like that of Sa'eed bin Abî Ayyûb (no. 3565) about 'Azl and Ghîlah.

[3567] 143 - (1443) It was narrated from 'Âmir bin Sa'd bin Abî Waqqâş that Usâmah bin Zaid told his father Sa'd bin Abî Waggâs that a man came to the Prophet said: "I withdraw ('Azl) from my wife." The Messenger of Allâh as said to him: "Why do you do that?" The man said: "Out of compassion towards her child, or, her children." The Messenger of Allâh said: "If that was harmful, it would have harmed the Persians and Romans." Zuhair said in his report: "If it is because of that, then no (do not do it), for that does not harm the Persians and Romans."

آبوس آبي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بُنُ أَيُو بَنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بُنُ إِسْحَلَقَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بُنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بُنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بُنِ نَوْفَلٍ مُحَمَّدِ بُنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بُنِ نَوْفَلٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ الْأَسَدِيَّةِ أَنَّها قَالَتْ: صَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَذَكَرَ بِمِثْلِ صَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، وَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، فِي الْعَزْلِ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، فِي الْعَزْلِ وَالْغَمَالَ».

[٣٥٦٧] حَدَّنَى مَدْ وَرُهَيْرُ بُنُ حَرْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ وَقَالًا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ [الْمَقْبُرِيُّ]: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ: حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ أَبَا النَّصْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَ وَالِدَهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَىٰ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَىٰ مَنْ وَلِيدَهُ اللهِ عَلَىٰ وَلَيهُ عَنِ اللهِ عَلَىٰ وَلَيهُ عَنِ اللهِ عَلَىٰ وَلَيهَا، وَلَكَ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْفِقُ عَلَىٰ وَلَدِهَا، وَلَوْ مَلُ اللهِ عَلَىٰ وَلَدِهَا، وَلَوْ مَلُ اللهِ عَلَىٰ وَلَدِهَا، وَلَا فَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَىٰ وَلَدِهَا، وَلَا فَالْ رَسُولُ اللهِ عَلَىٰ وَلَدِهَا، وَلَا فَالِ مَنْ وَالرُّومَ».

وَقَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ «إِنْ كَانَ لِذَٰلِكَ فَلَا، مَا ضَارً ذٰلِكَ فَارِسَ وَلَا الرّرمَ».